fidh
الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

البحرين: إسكات المعارضين
سياسة القمع المنهجي القائمة

المادة ١: يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء. المادة ٢: لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي

الصورة: رويترز

N°595 ar, September 2012

قائمة المحتويات

١- السياق ---------- ٤
٢- منهج التقرير ---------- ٨
٣- انتهاكات حقوق الإنسان الموسعة الجارية ---------- ١٠
٤- مضايقات قضائية وإدارية قائمة ضد المتظاهرين المطالبين بالديمقراطية -------- ١٩
٥- حالة الإفلات من العقاب القائمة---------- ٢٧
٦- منع المراقبة الدولية لحقوق الإنسان في البحرين ---------- ٢٨
٧- ختام ---------- ٣٣
٨- التوصيات ---------- ٣٤

١. السياق

في مطلع عام ٢٠١١، في أعقاب مظاهرات تونس ومصر، خرج المتظاهرون إلى الشوارع في البحرين للمطالبة بإصلاحات سياسية واقتصادية، داعين إلى إصلاحات سياسية، ومطالبين بالإفراج عن جميع السجناء السياسيين، وبالتوزيع العادل للثروة وبالكف عن التعذيب. حدثت حركة الاحتجاجات في سياق حركة أكثر عمومية تنبذ التمييز ضد الأغلبية الشيعية، وتندد بنقص الشفافية وبالفساد في المؤسسات الحكومية، بالإضافة إلى رفض الممارسات المعادية للديمقراطية التي تنتهجها الحكومة البحرينية.[١]

منذ ١٤ فبراير/شباط، قامت قوات الأمن بكل قسوة بقمع المسيرات السلمية التي اندلعت في شتى أنحاء البحرين. استخدمت الشرطة الغاز المسيل للدموع والرصاص الحي والمطاطي ضد المتظاهرين، مما أودى بحياة الكثيرين وأدى لإصابة المئات، مع اعتقال المتظاهرين وقياديي حركة التظاهر وأعضاء المعارضة. استمرت المظاهرات في الشوارع.

تزايد القمع بعد أن شارك الجيش في العمليات، إذ جاء دعم بقوات من السعودية والإمارات، وقد دخلت تلك القوات البحرين في ١٤ مارس/آذار ٢٠١١. في ١٥ مارس/آذار تم إعلان حالة السلامة الوطنية (حالة الطوارئ) في أنحاء البحرين لمدة ثلاثة أشهر.

في تلك الفترة، تم القبض على أكثر من ٩٠٠ شخص بعد أن دعموا أو نظموا أو شاركوا في حركة الاحتجاج، ولرفضهم انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها السلطات. أغلب هؤلاء الأفراد حوكموا أمام محكمة السلامة الوطنية المُنشأة بموجب قانون السلامة الوطنية (الطوارئ) ويرأس تلك المحكمة قاض عسكري. كانت إجراءات ومداولات تلك القضايا لا توفر أقل احترام لمعايير المحاكمة العادلة.[٢] فضلاً عن ذلك، طرأت موجة كبيرة من فصل الأفراد من وظائفهم في القطاع العام أثرت على أكثر من ألفي عامل – أغلبهم من الشيعة – وتم القبض على طلاب جامعيين ومعلمين وعاملين بالمجال الطبي أو أوقفوا عن العمل انتقاماً على مشاركتهم المفترضة أو دعمهم المفترض لحركة الاحتجاج.

وحدث في مناسبات عديدة أن أشار النظام إلى أن انتفاضة ١٤ فبراير/شباط هي انتفاضة شيعية، وحذّر النظام أكثر من مرة من صلات هذه الحركة المزعومة بإيران. أثناء اجتماعات الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان مع السلطات، كان من الواضح أن الحكومة البحرينية مستمرة في شرح المشكلة بصفتها مشكلة طائفية. تعتبر الفدرالية الدولية أن استخدام السلطات لهذا النوع من الحجج هو محاولة لإظهار المطالبات المشروعة بالإصلاح واحترام حقوق الإنسان الأساسية، بصفتها مطالب طائفية بالأساس، وكذلك تعتبرها محاولة لضم الاحتجاجات إلى دائرة تفاعلات السياسة الإقليمية الأوسع نطاقاً.

١. ٧٠٪ من سكان البحرين من الشيعة، و٣٠ في المائة سنة.
٢. انظر «تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق»، ٢٣ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١، على رابط: http://www.bici.org.bh/indexd6cc.html?lang=ar

ولقد أصر نشطاء الديمقراطية وأغلب المشهد السياسي على أن ما حدث هو انتفاضة شعبية للمطالبة بالإصلاحات المطلوبة بشدة، وأنها ليست انتفاضة طائفية.[٣] انعكس هذا الرأي في المقابلات التي أجرتها الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان مع مسؤولين غير حكوميين أثناء البعثة.

حتى إذا كانت الانتفاضة ما زالت شعبية إلى حد بعيدة وليست حركة طائفية، فقد وقعت مصادمات طائفية من الحين للآخر. فضلاً عن ذلك، ترى الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان أن رد الحكومة أسهم في إزجاء الطبيعة الطائفية للقمع، فهناك بعض المساجد الشيعية دُمرت.[٤] وعوقب قطاع من المجتمع المدني على امتداد التقسيم الطائفي في البحرين، كما نناقش هنا، لا سيما في سياق فصل موظفي القطاع العام (عاملون بالقطاع الطبي ومعلمين).[٥]

وفي يوليو/تموز ٢٠١١، تم إنشاء اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق من أجل «التحقيق والتقصي حول الأحداث التي جرت في البحرين في فبراير/شباط ومارس/آذار ٢٠١١ والنتائج المترتبة على هذه الأحداث، وتقديم التوصيات التي تراها مناسبة». للجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق تكليف وطني وهي مشكلة من أعضاء دوليين.[٦] صدر تقرير اللجنة في ٢٣ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١، وفيه توصيات تفصيلية متعلقة، من بين عدة موضوعات، بالإصلاحات التشريعية والسياسية والخاصة بالسياسات والعدالة الجنائية والإصلاحات القانونية بشكل عام[٧] وقد قبل الملك التقرير رسمياً. وثق التقرير – من بين وقائع عديدة – ٤٥ عملية قتل و١٥٠٠ حالة اعتقال تعسفي و١٨٦٦ حالة تعذيب.

أوصت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق الحكومة البحرينية، من بين توصيات عديدة «إتاحة الفرصة لمراجعة جميع أحكام الإدانة الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية التي لم تأخذ في الاعتبار المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك الاستعانة بمحام استعانة كاملة وفورية وعدم قبول الأدلة التي انتزعت بالإكراه».[٨]

تم على الفور إنشاء لجنة وطنية لمتابعة خطوات ما بعد إصدار تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق «لمتابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق» والخروج بتوصيات للأجهزة التشريعية بتعديل القوانين الحالية ولتبني تشريعات جديدة تأخذ في الاعتبار نتائج وتوصيات التقرير.[٩] أصدرت اللجنة الوطنية تقريرها في ٢٠ مارس/آذار ٢٠١٢ [١٠].

---

٣. هناك عدد من «الجمعيات» السياسية (الوفاق، وعد، جمعية العمل الإسلامي، التجمع الوطني الديمقراطي، الجمعية الوطنية الديمقراطية، جمعية الإخاء الوطني، جمعية المنبر الديمقراطي التقدمي) أصدرت بياناً مشتركاً تطالب فيه من بين مطالب أخرى بـ «الكف عن التحريض على الكراهية الطائفية في الإعلام الرسمي الحكومي».

٤. طبقاً للإحصاءات الرسمية الصادرة عن إدارة الأوقاف الجعفرية (إدارة المواقع الدينية الشيعية)، فهناك ٣٥ مسجداً على الأقل تعرض للهدم والتدمير وكذلك ٨ دور عبادة ومقبرتين، مركز البحرين لحقوق الإنسان: http://www.bahrainrights.org/en/node/4295

٥. أصدرت جوستن غينغلر المحللة السياسية المتخصصة في البحرين، عدد من المقالات تُشكك في الطبيعة الطائفية للأزمة في البحرين. انظر منها: "Bahrain's Sunni Awakening", in MERIP, 17 January ٢٠١٢ على رابط: http://www.merip.org/mero/mero011712

٦. أعضاء اللجنة هم: البروفيسور شريف بسيوني، د. بدرية عبد الله العوضي، د. ماهنوش أرسنجاني، القاضي فيليب كيرش، البروفيسور السير نايجل رودلي سيمون.

٧. تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ٢٣ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١، على رابط: http://www.bici.org.bh/indexd6cc.html?lang=ar

٨. تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، توصية ١٧٢٠.

٩. موقع اللجنة الوطنية: http://www.biciactions.bh/wps/portal/BICI. تم إنشاء اللجنة الوطنية بموجب المرسوم الملكي رقم ٤٨ لعام ٢٠١١.

١٠. تقرير اللجنة الوطنية متوفر على رابط: http://www.biciactions.bh/wps/portal/BICI/!ut/p/c5/SB8K8xLLM9MSSzPy8xBz9CP0os3gLAxNHQ093A_04/3f3AEcjA88AQ09DFwtDYwMzY_1wkA48Kgwh8v6OHp7u7iB5c0tLoLyrhatzkKmxgYkxRN4AB3A00PfzyM9N1Q9OLNIvyM4OsnBUVAQA_qoqbA!!/dl3/d3/L2dJQSEvUUt3QS9ZQnZ3LzZfT0FISUdHRzBHT0Q5OTBJUFAzR0RLNDIwVTU!/?WCM_GLOBAL_CONTEXT=/wps/wcm/connect/egov+arabic+library/bici/actions+taken/actionslist

وفي الوقت الحالي، فإن جميع القضايا التي تنظرها محكمة السلامة الوطنية تخضع لمراجعة المحاكم العادية. فيما يخص أحكام الإدانة الصادرة عن محكمة السلامة الوطنية، أعلن المجلس الأعلى للقضاء في ٢ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ عن إنشاء لجنة لمراجعة هذه الأحكام مع ضمان حق المتهمين في المحاكمة العادلة. في ٢٥ فبراير/شباط ٢٠١٢ أتمّت اللجنة عملها فيما يخص تنفيذ توصية تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم ١٧٢٠. خلصت إلى أن ١٦٥ حكم إدانة صدروا عن محاكم السلامة الوطنية، أدين فيها ٥٠٢ شخصاً... انتهت أيضاً إلى أن ١٣٥ حُكماً قد طُعن عليه وتنظر فيها المحاكم العادية... بالإضافة إلى أنها تبينت أن بعد إنهاء عمل محاكم السلامة الوطنية، تمت إحالة ١٦٢٢ قضية من الادعاء العسكري إلى النيابة العامة، ومن بينها ١١٨٥ قضية تم حفظها.[١١] تشير الفدرالية الدولية بكل القلق إلى أنه من بين القضايا التي لم يتم حفظها، لم تكفل المحاكم الطبيعية بشكل عام محاكمات جديدة، بل هي تراجع الأحكام المستندة إلى السجلات التي حفظتها محاكم السلامة الوطنية. كما أن الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان رصدت أن عملية الاستئناف بطيئة للغاية رغم رفع المحامين بطلبات طعن عاجلة بتجميد تنفيذ الأحكام، إلا أن هذه الطلبات لا تُواجه إلا بالتأخير في نظرها في أغلب القضايا، مما أدى في النهاية إلى عدم قبول طلبات الخروج بكفالة على ذمة القضية.

إضافة إلى ذلك، ففي ٢٤ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١ أكد النائب العام أن جميع الاتهامات المتعلقة بحرية التعبير ستسقط، وأن القضايا الجنائية فقط الخاصة باستخدام العنف هي التي ستنظرها المحاكم. وفي ٢ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢، أعلن المجلس الأعلى للقضاء عن تشكيل لجنة من قضاة مدنيين لمراجعة جميع أحكام الإدانة، بهدف تقليص العقوبات عن جميع المُدانين في جرائم متعلقة بحرية التعبير، لا تشتمل على التحريض على العنف (انظر أدناه)

ترى الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان أنه رغم مزاعم الحكومة بإسقاط جميع الاتهامات المتعلقة بحرية التعبير رداً على توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم ١٧٢٢ (ح)،[١٢] فما زال هناك أعضاء بالمعارضة السياسية داخل السجون بناء على اتهامات متصلة في نهاية المطاف بحرية التعبير، وكذلك طلبة أدينوا في محاكم عسكرية وبدأوا مؤخراً في عملية الاستئناف في الأحكام. بالإضافة إلى ذلك، فهناك إدانات أخرى حدثت مؤخراً، منها إدانات بحق مدافعين عن حقوق الإنسان (انظر أدناه)، بناء على اتهامات متصلة بحرية التعبير.

تستمر الحكومة البحرينية في اعتقال واتهام المتظاهرين بـ «التجمع غير القانوني» وهو الأمر الذي له في النهاية نفس أثر عقاب الأشخاص على ممارسة حقهم في التجمع وتكوين الجمعيات والتعبير عن آرائهم السياسية أو لممارسة حقهم في الدعوة لتحسين حالة حقوق الإنسان في بلدهم.

فضلاً عن ذلك، أدى الوضع القضائي بشكل عام في البحرين لفقدان المواطنين الثقة في النظام القضائي. تلقت الفدرالية الدولية شكاوى كثيرة عن المساس باستقلال القضاء وتعرب عن قلقها من صلات القضاء البحريني بالعائلة المالكة.

---

١١. انظر وكالة أنباء البحرين: Bahrain News Agency, "Supreme Judicial Council: 165 conviction verdicts by the National Safety Courts ", 25 February 2012, http://www.bna.bh/portal/en/news/495850

١٢. توصية لجنة تقصي الحقائق رقم ١٧٢٢ (ح) هي: «إلغاء أو تخفيف كل الأحكام الصادرة بالإدانة على الأشخاص المتهمين بجرائم تتعلق بحرية التعبير السياسي والتي لا تتضمن تحريض على العنف، وإسقاط التهم التي لم يتم البت فيها ضدهم».

وإلى ذلك، تعلن الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان عن قلقها من أن أغلب ضحايا الحبس تم انتزاع اعترافاتهم في ظروف تنطوي على التعذيب. وفي هذا الصدد، ردت الحكومة البحرينية على توصية اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق رقم ١٧٢٢ (ب) بإنشاء وحدة تحقيقات خاصة.[١٣] قيل للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان إن النائب العام حسب المزاعم فتح ١٠٧ تحقيقاً في قضايا قتل وتعذيب متورط فيها ما لا يقل عن ٤٨ ضابط شرطة. لكن وقت كتابة هذا التقرير، لم تكن قد ظهرت أحكام إدانة بعد في هذا الشأن ولم تتم محاسبة الجناة.

كما أنه وفيما يخص تنفيذ التوصية رقم ١٧٢٣ (أ)،[١٤] بشأن جميع الموظفين الحكوميين الذين تم فصلهم نتيجة نشاطهم وممارستهم حقهم في حرية التعبير، فإن ١٧٩ موظفاً من ١٨٠ موظفاً قد أعيدوا إلى مناصبهم بداية من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢. طبقاً لوزارة العمل وجامعة البحرين، على التوالي، فإن ٦ عمال رفضوا العودة إلى وظائفهم، و١٧ من أصل ١٩ عضو هيئة تدريس مفصول عادوا إلى وظائفهم وغادر أثنان آخران البحرين.[١٥] أما بالنسبة للقطاع الخاص، فإن ١٨٩٣ من أصل ٢٤٦٢ قضية فصل من العمل راجعتها الحكومة قد تمت تسويتها، وتم استخدام ٣٣٦ عاملاً (منهم متقاعدين) من قبل شركات أخرى، وما زال هناك ١٣٩ عاملاً في انتظار التوظيف، طبقاً لتقرير اللجنة الوطنية. إلا أنه وطبقاً لأحدث البيانات المتوفرة من الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين، فإن ١٧٧٦ موظفاً في القطاعين العام والخاص لم يعودوا إلى عملهم، وهذا حتى ٣ مارس/آذار ٢٠١٢، وهم ١٥٤٠ من العاملين من القطاع الخاص و٢٦٣ عاملاً من القطاع العام.

تستمر قوات الأمن في قمع المظاهرات السلمية من خلال استخدام القوة. استهدفت أجهزة الدولة شهود على أعمال القمع بشكل مباشر، وما زال الشهود الذين يتراوحون بين المواطنين الصحفيين إلى العاملين بالمجال الطبي الذين يعالجون المتظاهرين المصابين، تحت تهديد الانتقام. يتم استهداف قرى شيعية بالغاز المسيل للدموع بشكل منتظم، إما انتقاماً من تنظيم مظاهرات أو حتى في غياب المظاهرات فيها، كأحد أشكال العقاب الجماعي لترهيب أو إسكات قطاعات من الشعب. بينما تشتكي السلطات الحكومية من عنف المتظاهرين، فلم تشهد البعثة على وجود أي متظاهرين مسلحين أو أعمال عنف من قبل المتظاهرين، بل سمعت البعثة شهادات عن العنف المفرط الذي تستخدمه القوات الحكومية وقابلت أقارب لضحاياه.

في أعقاب سباق الفورميولا ١ (الجائزة الكبرى) للسيارات في أواخر أبريل/نيسان ٢٠١٢، تزايد قمع حركة الاحتجاج. يستمر اعتقال ومحاكمة المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء، وهناك تقارير تستمر في الظهور، عن التعذيب والمعاملة السيئة. وأثناء جلسة المراجعة الدورية الشاملة للبحرين أمام مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف في مايو/أيار ٢٠١٢، واجه المشاركون من المجتمع المدني والمعارضة السياسية تهديدات من وزارة الداخلية وتعرضوا لحملة تشويه سمعة في الإعلام.[١٦]

---

١٣. توصية لجنة تقصي الحقائق رقم ١٧٢٢ (ب) هي: «تكوين هيئة مستقلة دائمة للتحقيق في كل شكاوى التعذيب أو سوء المعاملة والاستخدام المفرط للقوة أو سوء المعاملة الأخرى التي تمت على أيدي السلطات. ويجب أن يقع على الدولة عبء إثبات اتساق المعاملة مع قواعد منع التعذيب وسوء المعاملة».

١٤. نص التوصية رقم ١٧٢٣ (أ) هو كالتالي: «اتخاذ ما يلزم نحو ضمان ألا يكون من بين الموظفين المفصولين حالياً من صدر قرار فصله بسبب ممارسته حقه في حرية التعبير وحق إبداء الرأي والتجمع وتكوين جمعيات».

١٥. تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.

١٦. بيان صحفي مشترك للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان: "Rights organisations alarmed over threats to civil society after trip to UN", 11 June 2012, http://www.fidh.org/Bahrain-Rights-organisations

بينما تم اتخاذ بعض الخطوات الإيجابية المحدودة، مثل قرار الطعن الذي تأخر كثيراً فيما يخص محاكمة العاملين بالقطاع الطبي، والذي غير جزئياً من نتائج عملية قضائية معيبة بالأساس، فهناك أيضاً خطوات عديدة إلى الخلف. تعرب الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء استمرار المضايقات القضائية واعتقال واحتجاز المدافعين عن حقوق الإنسان،[١٧] ومنهم نائب الأمين العام للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، نبيل رجب، الذي حُكم عليه بالسجن ثلاث سنوات في ١٧ أغسطس/آب،[١٨] وعبد الهادي الخواجة الذي حُكم عليه بالسجن المؤبد،[١٩] وزينب الخواجة[٢٠] والاستخدام الجاري للغاز المسيل للدموع في شل حركة المظاهرات السلمية.

وفي الوقت الحالي، هناك طلبة ومعلمين ومدافعين عن حقوق الإنسان ومعارضين سياسيين وعاملين بالإعلام ما زالوا وراء القضبان.

٢. منهج التقرير

هذا التقرير نتاج تحقيق حول حالة حقوق الإنسان في البحرين بعد عام ونصف العام من بداية رد الحكومة العنيف على حركة الاحتجاجات التي بدأت في ١٤ فبراير/شباط ٢٠١٢. يركز التقرير تحديداً على تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق المُنشأة بقرار من ملك البحرين.

التحليل الوارد هنا أخذ في الحسبان التصريحات والأفعال الرسمية على حد سواء، وشهادات من المجتمع المدني البحريني والأفراد المتأثرين بالأحداث، ويشمل ذلك تقارير لمنظمتين عضوتين في الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في البحرين، هما مركز البحرين لحقوق الإنسان والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان. الكثير من الأدلة التي تم تلقيها جرى التأكد منها إثر بعثة ميدانية في البحرين، وتمت بين ١ و٥ أبريل/نيسان ٢٠١٢، واشتمل الوفد الذي أجرى الزيارة على كاثرين غالاغر، و هي نائب رئيس الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ومحامية قيادية بالمركز للحقوق الدستورية ومدير الفدرالية الدولية لشؤون المنظمات الدولية الحكومية، أنطوان مادلين، ومنسقة برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، سلمى الحسيني. يصدر هذا التقرير بعد صدور النتائج الأولية للبعثة في ١٨ أبريل/نيسان ٢٠١٢ [٢١].

وأثناء بعثة أبريل/نيسان ٢٠١٢، قابلت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان ومدافعين عن حقوق الإنسان، وممثلين عن منظمات المجتمع المدني، ومحامين،

---

١٧. تقوم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بأنشطة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في إطار برنامج مشترك مع المنظمة العالمية ضد التعذيب، هو مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان. انظر: http://www.fidh.org/-Human-Rights-Defenders

١٨. انظر: The Observatory, "Ongoing arbitrary arrests and judicial harassment of human rights defenders", 10 August 2012, http://www.fidh.org/BAHRAIN-Ongoing-arbitrary-arrests

١٩. انظر: The Observatory, Authorities keep a hard line against human rights defenders despite international outcry, 5 September 2012, http://www.fidh.org/BAHRAIN-Authorities-keep-a-hard

٢٠. انظر: "world/middleeast//29/06/Bahrain: Human Rights Activist Wounded", New York Times, 28 June 2012, https://www.nytimes.com/2012/bahrain-human-rights-activist-wounded.html?_r=1

٢١. متوفر على رابط: http://www.fidh.org/Governmental-Declarations-on

ومشتغلين بالمجال الطبي ومعلمين وطلبة جامعيين وأهالي أفراد قُتلوا وأصيبوا، وصحفيين وأفراد من المعارضة السياسية ووزير العدل والنائب العام ونائب وزير حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية وسفراء الولايات المتحدة وفرنسا في البحرين وكذلك ممثلين عن المملكة المتحدة. كما حضرت البعثة ثلاث جلسات في المحكمة في قضايا ٢٠ عاملاً بالمجال الطبي، وجمعية المعلمين البحرينية، وقضية عبد الهادي الخواجة وعشرين آخرين من المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين.

تتقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بكل الشكر للمنظمات الأعضاء في الفدرالية على ما قدمت من تعاون مهم ومساعدة تنظيمية أثناء بعثة الفدرالية إلى البحرين، وكذلك تتقدم بالشكر إلى الأفراد والمنظمات الذين وافقوا على اطلاعنا على تحليلاتهم.

يذكر التقرير أسماء الشهود الذي سبق وكشفوا عن هوياتهم للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظماتها الأعضاء وأولئك الذين وافقوا على ذكر أسمائهم دون غيرهم.[٢٢]

تعلن الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في البداية أنها تعرضت لصعوبات في الحصول على حق زيارة البحرين. حُرم أعضاء الوفد من الدخول في سبتمبر/أيلول ٢٠١١. بعد إصدار تقرير اللجنة الوطنية، وافقت حكومة البحرين على التصريح بتأشيرة خمسة أيام عمل (الأحد إلى الخميس) للوفد، دون إمكانية تمديد فترة التأشيرة. إثر هذه البعثة الأولى، طلبنا زيارة ثانية في يوليو/تموز ٢٠١٢ لكن لم يتم التصريح لنا بها.

وبينما سعى وفد الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان إلى الاستفادة من كل الوقت الذي قضاه في البحرين، فإن الإطار الزمني للبعثة كان محدوداً بحيث لا يمكن تغطية قضايا حقوق الإنسان في البحرين بشكل موسع، ومن المؤسف أن الوفد لم يتمكن من التواجد في البحرين يوم جمعة، حين تحدث المظاهرات، أثناء البعثة.

تقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان توصيات في ختام التقرير، موجهة إلى المسؤولين البحرينيين وإلى المجتمع الدولي، ونأمل أن تساعد على تحريك الموقف في البحرين من حالة الحرمان من الحقوق الأساسية للكثيرين، إلى بحرين يتمتع فيها جميع المواطنين بالحماية واحترام حقوقهم مع القدرة على العيش في سلام وبكرامة.

٢٢. بعض الحقائق الواردة في هذا التقرير لا تُعزى إلى مصادر بعينها أو وثائق منشورة محددة. في هذه الحالات، فإن المعلومات تكون قد جُمعت من خلال مقابلات ومراسلات بين الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظماتها الأعضاء.

٣. انتهاكات حقوق الإنسان الموسعة الجارية

الاستخدام المفرط للقوة ضد المتظاهرين السلميين

في رد من وزارة الداخلية على توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم ١٧٢٢ (ج)[٢٣] وافقت الوزارة على مدونة سلوك جديدة للشرطة البحرينية. هذه المدونة الجديدة جرت صياغتها بالتشاور مع رئيس شرطة ميامي السابق جون تيموني.[٢٤] حسب الزعم، تبنت المدونة منهج «يستند إلى المبادئ» مع تحديد الواجبات العامة لضباط الشرطة فيما يخص مختلف عناصر عملهم، بما في ذلك استخدام القوة واحترام الكرامة الإنسانية، والحفاظ على سيادة القانون. فضلاً عن ذلك ينفذ حالياً ضباط الأمن العام برنامج تدريبي.[٢٥]

في أعقاب التوصية المذكورة أعلاه ورد الحكومة عليها، رصدت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان تدخل الشرطة في ثلاث مظاهرات مختلفة يوم ٥ أبريل/نيسان أمام وزارة الداخلية وأخرى في توبلي، ولم تكن مظاهرات مسجلة، وتمكنت الفدرالية من توثيق الاستخدام المفرط للقوة وإساءة استخدامها، واستخدام الشرطة للغاز المسيل للدموع:

- تم استخدام الغاز المسيل للدموع لتفريق الحشود دون إخطارهم مسبقاً قبل الاستخدام، في خرق لمبادئ الضرورة.
- تم استخدام الغاز المسيل للدموع ضد حشد من المتظاهرين السلميين العُزل، مما يعني الإخفاق في تطبيق مبادئ التناسب.
- راح ضباط الشرطة يطاردون المتظاهرين وهم يفرون مبتعدين عن مسرح الأحداث، ويبدو أنهم استهدفوهم بعبوات الغاز، مما يعني خرق مبادئ التناسب والضرورة، وتحويل المظاهرة إلى عقاب.
- تم إطلاق عبوات الغاز من مسافات قريبة مع تصويبها نحو رؤوس وأجساد المتظاهرين، مما يعني الإخفاق في تطبيق الالتزام بتقليص الضرر.

هذه الممارسة، الظاهرة في المظاهرات الثلاث جميعاً، تأكد وقوعها من مقابلات مع أشخاص شاركوا في المظاهرات، وهي تضيف إلى تأكيد الطبيعة المنهجية للاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة، بشكل غير قانوني وفي خرق لمبادئ الأمم المتحدة الأساسية الخاصة باستخدام مسؤولي إنفاذ القانون للقوة والاسلحة النارية.

طبقاً لمركز البحرين لحقوق الإنسان – المنظمة العضو في الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان –

---

٢٣. [...] يجب تدريب قوات الأمن على الحقوق الأساسية للإنسان أثناء التوقيف وسماع الأقوال وعلى وجه الخصوص ضرورة رفض المشاركة في أي إجراءات قد يشوبها تعذيب أو أي شكل من أشكال سوء المعاملة الأخرى المحظورة.

٢٤. جون تيموني وجون ياتس، القائد السابق لاسكتولنديارد في لندن، تم تعيينهما من قبل وزارة الداخلية من أجل «الإشراف على الإصلاحات» ولتقديم السياسات المهنية الغربية إلى القوات البحرينية، لا سيما تحديث سجل حقوق الإنسان الخاص بوزارة الداخلية البحرينية والأمن الوطني. جون تيموني معروف بتعامله الغليظ مع احتجاجات اتفاقية التجارة الحرة في الأمريكتين في عام ٢٠٠٣، عندما واجهت الشرطة آلاف المتظاهرين بالمضايقات والاستفزازات والقسوة (أصيب أكثر من ١٠٠ متظاهر، وتم نقل ١٢ منهم إلى المستشفيات، وهناك ما يُقدر عددهم بمائتي وخمسين متظاهر تم القبض عليهم). انظر: "Police Trampled Civil Rights During 2003 Free Trade Protests in Florida, ACLU Charges," ACLU, 17 Nov. 2005, available at: http://www.aclu.org/free-speech/police-trampled-civil-rights-during-2003-free-trade-protests-florida-aclu-charges وأُجبر جون ياتس على تقديم استقالته إثر قضية فساد تشمل أعمال مراقبة للهواتف نفذتها شرطة لندن بالتعاون مؤسسة مردوخ.

٢٥. تقرير اللجنة الوطنية، صفحة ٤٣، على: http://www.biciactions.bh

فهناك ٧٩ شخصاً قُتلوا منذ بدء الاحتجاجات في فبراير/شباط ٢٠١١ وحتى ٢٦ أبريل/نيسان ٢٠١٢، وقد مات ٣٦ منهم بعد إصدار تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ [٢٦].توفر شهادات الشهود أدلة على ارتفاع عدد الإصابات والوفيات في صفوف المتظاهرين العُزل غير المحميين. كما يظهر من الإصابات اللاحقة بالمتظاهرين استمرار استخدام بنادق الخرطوش (الشوزن) والغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية والرصاص المطاطي.

في أعقاب سباق الجائزة الكبرى فورميولا ١، كثفت قوات الأمن البحرينية من هجماتها على المتظاهرين السلميين. ففي ١٥ أبريل/نيسان وأثناء تفريق مظاهرة سلمية باستخدام العنف، تم القبض على سيد يوسف المحافظة رئيس قسم متابعة القضايا والتوثيق في مركز البحرين لحقوق الإنسان وتم احتجازه أربع ساعات ومعه اثنين من أعضاء منظمة هيومن رايتس ووتش. هوجم المحافظة من قبل ضباط الشرطة الذين نثروا عليه محلول فلفل وضربوه في ظهره. في ١٩ أبريل/نيسان استخدمت الشرطة الغاز المسيل للدموع وطلق الشوزن بشكل مفرط ضد مظاهرة سلمية. في ٢٢ أبريل/نيسان – أول أيام سباق الفورميولا ١ – تم العثور على شبير محمد ٢٧ عاماً، قتيلاً فيث حجرته في قرية سند، وحسب التقارير نتيجة للاختناق من الغاز المسيل للدموع. وفي ٢٣ أبريل/نيسان تم العثور على صلاح عباس حبيب، ٣٦ عاماً، قتيلاً على سطح مبنى. نقل مركز البحرين لحقوق الإنسان أن حبيب تعرض للاعتقال في الليلة السابقة على وفاته ومعه ١٠ آخرين تم الإفراج عنهم جميعاً إلا حبيب. تناقلت التقارير تعذيب المحتجزين وأفاد شهود بأن آثار الإصابات على جثمان صلاح تحاكي إصابات الشوزن وآثار التعذيب.[٢٧]

فضلاً عن ذلك، سمعت البعثة بأدلة على استخدام الشرطة للقوة المفرطة، إذ قامت بضرب المارة، نتيجة لاستخدام القوة العشوائية بشكل غير متناسب وبشكل يتعمد الإضرار بالأفراد، وهو الأمر الذي ما زال حتى الآن لم يُواجه بالعقاب.

في ١١ فبراير/شباط ٢٠١٢، ذهب ج. – البالغ من العمر ١٣ عاماً – لشراء خبز لأسرته فوجد نفسه قبالة تفريق مسيرة سلمية باستخدام العنف. مع انتظار ج. حتى يأخذ طلبه من المخبز، ركض المتظاهرون إلى جواره تلاحقهم قوات الشرطة. توقف رجل شرطة ورفع سلاحه ليصوبه نحو ج من على مسافة ثلاثة أمتار، واستهدفه وأصاب رأسه. أصابت عبوة غاز مسيل للدموع رأسه وكسرت جزءاً من مقدمة جمجمته. انهار ج فوراً على الأرض ودخل في غيبوبة لمدة ٨ أيام، وتم تشخيص إصابته بإصابة ورمية في المخ. تواجد في مستشفى البحرين الدولي لمدة شهر. عندما أفاق من الغيبوبة شُخص بأن إصابة المخ الورمية قد أدت إلى اضطراب في القدرة على الكلام والحركة، وهي حالة تتسم باضطراب لغة وكلام المصاب بها. بينما بدأ يستعيد بعض قدرته على الكلام، ما زالت حالته صعبة وما زال في حاجة ماسة إلى إعادة التأهيل. من المهم ملاحظة أن الطبيب الذي عالج ج قد تم اعتقاله بعد يومين العملية واحتجز ٢٤ ساعة دون نسب اتهامات إليه. الرد الوحيد الذي أخذته عائلة ج من السلطات

٢٦. للاطلاع على قائمة كاملة بالقتلى، انظر مركز البحرين لحقوق الإنسان: http://bahrainrights.hopto.org/en/node/3864
٢٧. انظر مركز البحرين لحقوق الإنسان: http://www.bahrainrights.org/en/node/5202

هو اعتذار من شرطية أثناء إقامته في المستشفى. زعم الضباط أنه قد حدث خطأ فردي من ضابط الشرطة. رُفض منح أسرته نسخاً من ملفاته الطبية، ومنها أشعة سينية على جمجمته المكسورة، وقالت لهم إدارة المستشفى إن عليهم استصدار تصريح من وزارة الداخلية أولاً للحصول على الملف.

يزعم خبراء أمنيون مشاركون في إعادة تدريب الشرطة أنه لم يعد يتم استخدام القوة المباشرة ضد من يخرجون إلى الشوارع وأن الغاز المسيل للدموع يُستخدم بدلاً منها لتفريق الحشود. تنص مدونة السلوك الموضوعة في يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ على أنه لا يمكن استخدام الأسلحة النارية إلا كحل أخير.[٢٨] إلا أن الأدلة المذكورة أعلاه وشهادات الشهود وتقارير استخدام الذخيرة الحية ورصاص الشوزن وقت سباق الفورميولا ١، على سبيل المثال، تؤكد أنه لم يتم تنفيذ أغلب مبادئ مدونة السلوك المذكورة، وأن سلوك الشرطة يناقض المدونة ويناقض المعايير الدولية. وبالفعل تستمر الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في تلقي تقارير عن إساءة استخدام قوات الأمن للأسلحة النارية والغاز المسيل للدموع ضد المتظاهرين السلميين.

ناقشت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان تجاوزات الاستخدام العشوائي وغير المتناسب للغاز المسيل للدموع في اجتماع مع نائب وزير الدولة لحقوق الإنسان في البحرين. أوضح أن بإمكان الشرطة استخدام الغاز المسيل للدموع لتفريق الحشود ما إن يتم اعتبار المظاهرة غير قانونية، حتى في غياب أي عنف أو تهديد قائم من قبل المتظاهرين، مما يعني تجاهل التزامات التناسب الدولية وبما يؤكد أن البحرين ما زال ينتهك التزاماته الدولية.

استهداف الشهود

لا تستهدف قوات الأمن المتظاهرين والمارة فحسب، فقد تم ارتكاب تهديدات وهجمات ضد الشهود وعائلات ضحايا القمع ويبدو أن الهدف هو إسكاتهم وعرقلة جمع الأدلة. تم استهداف أهالي الضحايا في بيوتهم بعبوات الغاز المسيل للدموع، بما في ذلك حالات وضع عبوات غاز مفتوحة في أفنية بيوتهم. تم القبض على شهود لانتهاكات حقوق الإنسان واحتجازهم.

أحمد إسماعيل، ٢٢ عاماً، كان شاهد وموثق دائم للمظاهرات، وهو مواطن-صحفي. بكاميرا الفيديو كان يصور بانتظام المظاهرات ويوثق استخدام قوات الأمن للقوة وإساءة استخدامها، ويحمل مقاطع الفيديو والصور على الإنترنت. تعرفت قوات الأمن على إسماعيل وقبضت عليه ثلاث مرات. حتى إنه تلقى تهديدات من الشرطة التي حذرته من أعمال انتقامية إضافية إذا استمر في التوثيق.

في ٣١ مارس/آذار ٢٠١٢ فيما كان يوثق مظاهرة، تم إطلاق رصاصة حية على إسماعيل، أصابته في الجانب الأيمن من منطقة الحوض ومات نتيجة للإصابة. رأى شهود الجاني وهو يغادر المكان في سيارة شرطة. يبدو أن قتل المواطن الصحفي إسماعيل عملية متعمدة وهدفها الانتقام منه جراء تحميله النشط لمقاطع الفيديو والصور الخاصة بالمظاهرات. بالإضافة

٢٨. انظر هيئة التشريع والإفتاء القانوني: http://www.legalaffairs.gov.bh/viewhtm.aspx?ID=RINT1412

إلى إطلاق النار عليه، يظهر من الواقعة سيطرة الشرطة على المستشفيات التي يذهب إليها المتظاهرون المصابون لتلقي العلاج.

بعد إطلاق النار عليه وبينما كان ما زال إسماعيل حياً وينزف بغزارة، لم يكن قادراً على الوصول سريعاً إلى المستشفى العام الوحيد الذي تتوفر فيه حجرة طوارئ مجهزة، وهو مجمع السلمانية الطبي[٢٩] بما أن الطريق المؤدية إلى المستشفى كانت ممتلئة بنقاط تفتيش الشرطة. نُقل أولاً إلى مستشفى البحرين الدولي لكن لم يحصل على نقل دماء بسبب نقص الموارد هناك.

أحيل فيما بعد إلى مجمع السلمانية الطبي، حيث أفادت الأسرة عدم حصوله هناك على رعاية طبية كافية، ولم يُسمح لهم بدخول حجرة إسماعيل أو الحديث إلى الأطباء أو الحصول على معلومات فورية عن حالته. تقدمت أسرة إسماعيل ببلاغ إلى مركز شرطة المدل في ٢ أبريل/ نيسان، لكن اثنين من الشهود رفضا الدخول مع المحامين. هناك شهود آخرين رأوا لوحة أرقام سيارة الشرطة التي أطلقت النار على إسماعيل ورفضوا تقديم شهاداتهم خوفاً من انتقام السلطات منهم. وحتى كتابة هذه السطور، كانت النيابة العامة مستمرة في تعطيل مجريات القضية، إذ راحت تحيلها إلى لجان غير مختصة بموضوع القضية.

سمعت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان على مدى أيام البعثة حالات مثل قضية أحمد، حيث يخشى الشخص المصاب في المظاهرة أو حولها التماس الرعاية الطبية اللازمة في المستشفى بسبب خشية تواجد قوات الأمن لدى مداخل المستشفيات وأعمال الاستجواب أو القبض على المصابين وأقاربهم أو الشهود المرافقين لهم.٣٠ تعرب الفدرالية الدولية عن قلقها العميق إزاء أثر هذه الممارسات على الحق في الصحة، إذ يخشى قطاع من السكان التماس المساعدة الطبية بسبب تواجد قوات الشرطة والجيش في المنشآت الطبية.

هناك أدلة أخرى يظهر منها أن الشهود على أو ضحايا العنف المفرط يعانون من أعمال قمع متعمدة لإسكاتهم وتعطيل قضاياهم.

في ١٥ مارس/آذار ٢٠١١، كان جعفر سلمان – وهو أب لفتاتين – في سيارته في طريقه إلى البيت بعد العمل. في ذلك اليوم حاصرت القوات السعودية وهاجمت قريته سترة، وهي قرية شيعية. حوصر جعفر تحت النار وهو عائد إلى البيت. مع خروجه من سيارته أطلقت عليه شرطة مكافحة الشغب النار من مسافة قريبة، في الوجه، واصيب بطلقات شوزن. تلقى نحو ٨٠ طلق ناري صغير مخصص لصيد الطيور، وبعضها في عينيه. سرعان ما نقله صديق إلى مستشفى السلمانية لعلاج عينيه. انضمت إليه زوجته في المستشفى. في صباح ١٨ مارس/ آذار – اليوم الثالث – داهمت الشرطة السعودية المستشفى في الثانية صباحاً، وهددت زوجته وعزلت واستجوبت جعفر ثلاث ساعات، وقبضت عليه ثم نقلته إلى مركز شرطة عيسى، مع عدم استئناف علاج عينيه. بعد شهر، تمكن جعفر من الاتصال بأسرته، قائلاً إنه لا يعرف

٢٩. لمزيد من المعلومات، انظر تقرير أطباء لأجل حقوق الإنسان: Phsyician's for Human Rights Report, "Under the Gun: Ongoing Assaults on Bahrain's Health System", April 2011, http://physiciansforhumanrights.org/issues/persecution-of-health-workers/bahrain/

٣٠. السابق.

أين هو، وأنه قد أصيب بالعمى. في مايو/أيار أعيد إلى مستشفى السلمانية لكن لم يتم إجراء عملية له. وحتى يونيو/حزيران لم يكن قد حصل على أي علاج. في النهاية نُقل إلى مستشفى عسكري خاص بقوة دفاع البحرين، حيث عولج واستعاد القدرة على الإبصار بإحدى عينيه.

في يونيو/حزيران تم إرساله إلى محكمة الأمن الوطني، دون أن يقابل محامي ولا وكيل نيابة، وحُكم عليه بالسجن عامين بتهمة التجمع غير القانوني ومهاجمة ضباط شرطة بالحجارة. بعد الحُكم عليه، جمع محاميه قائمة بعشر شهادات شهود بأنه كان عائداً لبيته من العمل لا أكثر. لم يعترف القاضي بالأدلة. وتم عقد محاكمة استئناف جديدة أمام محكمة مدنية بدءاً من ٢٦ يوليو/تموز ٢٠١١. تأكد الحُكم الأول في الثالث من نوفمبر/تشرين الثاني. وتم تأجيل خمس جلسات استئناف في القضية، ويعتبر هذا التأخير في القضية خرق للحق في المحاكمة السريعة.

أحيل جعفر إلى سجن جو واحتجز فيه، حيث زعم تعرضه للتعذيب (الضرب بخرطوم مطاطي على الرأس والتعرية من الثياب وخلع سنة من أسنانه بمفتاح). طبقاً لأسرته، قابله أعضاء من اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أثناء تواجده في السجن، لكن اللجنة لم تذكر حالته في تقريرها.

ما زال جعفر لم يحصل على علاج طبي ملائم. ولا يحق له ارتداء نظارة شمسية لعلاج عينيه المصابتين. كتب ثلاث رسائل شكوى في ها الشأن إلى السلطات الإدارية. وفي النهاية حصل على حق الاستئناف أمام محكمة مدنية. كان من المقرر انعقاد جلسته في ٢٠ يونيو/حزيران ٢٠١٢، لكن تأجلت ثلاث مرات إلى ٢٥ يوليو/تموز. وأخيراً في ١٣ أغسطس/آب برأت محكمة الاستئناف جعفر من الاتهامين وسرعان ما أُفرج عنه.

العقاب الجماعي

تستمر قوات الأمن في إطلاق كميات مفرطة من الغاز المسيل للدموع بشكل شبه يومي على المناطق السكنية كأحد أشكال العقاب الجماعي. أدت هذه الهجمات إلى وفيات عديدة عن طريق استنشاق الغاز وأدت إلى إجهاض حمل عدد من السيدات، وقد بلغ عدد القتلى جراء الغاز نحو ٢٢ قتيلاً تقريباً.

بالإضافة إلى أعمال القمع الجارية ضد المتظاهرين، فهناك جنازات ومسيرات تأبين كثيرة تعرضت للاعتداء عليها بالغاز المسيل للدموع.

تعرضت جنازة أحمد إسماعيل للاعتداء عليها بعبوات الغاز المسيل للدموع، في ٢ أبريل/نيسان ٢٠١٢. وفي ١٣ أبريل/نيسان ٢٠١٢، بعد تلقي أسرة إسماعيل لجثمانه، خرج الآلاف من المعزين في جنازته وهاجمتهم قوات الأمن باستخدام طلق الشوزن الخاص بصيد الطيور. أصيب العشرات جراء الاعتداء، ومنهم محمد أحمد عبد العزيز، ١٥ عاماً، الذي أُدخل الرعاية

المركزة في مستشفى السلمانية بعد إصابة عدة أجزاء من جسده بما في ذلك رأسه. وأصيب صادق رياض ١٥ عاماً بشرخ في الجمجمة ونزيف داخلي في الرأس، وتعرض حبيب محمد خليل، ١٥ عاماً، للضرب على يد قوات الأمن.[٣١]

كما يجري توجيه عبوات الغاز المسيل للدموع نحو البيوت ويتم زرعها داخل البيوت في المداهمات التي تستهدف المنازل، وتنفذها قوات مكافحة الشغب ورجال شرطة في ثياب مدنية. أسفرت هذه الممارسة عن مقتل عدد من المسنين والرضع بطريق استنشاق الغاز.

أ. ج.، ٣٥ عاماً، شهد في مركز للشرطة فور مقتل ابن عمه البالغ من العمر ١٤ عاماً، وقد قُتل في ٣٠ اغسطس/آب ٢٠١١ جراء عبوة غاز أطلقت عليه من مسافة قريبة (٣ أمتار). بعد مشاركة أ. ج. في مسيرة جنازة ابن عمه، تكرر إطلاق قوات الأمن للغاز على بيته، والنتيجة أنه مات مختنقاً في ١٤ سبتمبر/أيلول ٢٠١١. تقدم شقيقه بشكوى في مكتب النائب العام، لكن لم يتم بدء تحقيقات حتى كتابة هذا التقرير. كما تم استهداف منزل ابن العمل الراحل بالغاز المسيل للدموع.

شهدت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان أثناء البعثة على إطلاق عبوات غاز بكثافة كانهمار المطر على قرية شيعية مظلمة هادئة من على الطريق الرئيسية، هي قرية أداري وذلك في الثاني من أبريل/نيسان، وكانت قوات الأمن تطلق الغاز في ساعة متأخرة من المساء. كما ظهرت تقارير عن حالات كيل رجال الشرطة للإهانات ومصادرة نقود وهواتف نقالة وغيرها من الممتلكات، لدى نقاط تفتيش الشرطة على الطرقات.

الاعتقالات التعسفية والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي:

حسب نتائج تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فقد تم اعتقال أكثر من ٣٠٠٠ شخص منذ ١٤ فبراير/شباط ٢٠١١، لكن تقدر منظمات المجتمع المدني أن العدد قد يصل إلى ٤٠٠٠ حالة. منذ إصدار تقرير اللجنة في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١، زاد عدد المحتجزين من ٥٠٠ إلى ١٧٠٠ محتجز وقت كتابة هذا التقرير[٣٢] في فبراير/شباط ٢٠١٢، ظهرت تقارير عن أكثر من ٢٠٠ عملية اعتقال تعسفي إضافية. وفي تقرير نُشر في يونيو/حزيران ٢٠١٢، ذكرت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان أن هناك حالياً (وقت التقرير) ٥١٧ محتجزاً جراء الأزمة، و١٩٠ محتجزاً منهم رهن الاحتجاز منذ عام ٢٠١١.

وهكذا فإن الاعتقالات ما زالت قائمة. تلك الاعتقالات تتم أثناء المظاهرات والمداهمات على البيوت. ويستمر ظهور التقارير عن أعمال الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، رغم أمر صدر في ٢٢ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١ من وزارة الداخلية يوجه المفتش العام للوزارة باتخاذ الخطوات اللازمة، بما في ذلك أي تدريب لازم للضباط وتعديل الإجراءات الخاصة بالتوقيف والاحتجاز، من أجل ضمان حقوق جميع المشتبهين بما في ذلك حقهم في: (١) عدم الاحتجاز

٣١. انظر مركز البحرين لحقوق الإنسان: http://bahrainrights.hopto.org/en/node/5203
٣٢. تقديرات سجلتها منظمة عضو في الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وهي الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان.

بمعزل عن العالم الخارجي، (٢) إظهار أمر توقيف لدى توقيفهم، (٣) منحهم حق مقابلة محامييهم مباشرة، (٤) السماح للأقارب بزيارات للمحتجزين بما يتفق مع قانون الإجراءات الجنائية البحريني. لكن في ٣٠ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ صاغت وزارة الداخلية مقترحاً بتشديد أحكام السجن ضد أولئك الذين يهاجمون أفراد الأمن أو عائلات أفراد الأمن، لتصبح العقوبة هي السجن حتى ١٥ عاماً، وتم إرسال المقترح للبرلمان ليراجعه. وافق البرلمان على القانون في مايو/أيار ٢٠١٢.

استخدام التعذيب القائم وظروف الاحتجاز اللاإنسانية

أكد تقرير لجنة تقصي الحقائق الصادر في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ على الاستخدام المنهجي للتعذيب والمعاملة السيئة ضد المحتجزين الموقوفين على صلة بالاحتجاجات. منذ صدور التقرير لم تتحسن ظروف الاحتجاز، بل وظهرت بالفعل تقارير عن تدهورها. في واقع الأمر فإن كل الشهادات التي جمعتها بعثة الفدرالية الدولية تقريباً من ضحايا التوقيف والاحتجاز التعسفيين ذكروا فيها أنهم تعرضوا لأعمال تعذيب ومعاملة لاإنسانية.

طبقاً لتقرير عن «معاملة السجناء السياسيين في السجون البحرينية» فإن أكبر شكوى إساءة معاملة تستمر في الظهور هي تواضع القدرة على الحصول على الرعاية الطبية، واستمرار التعذيب في مراكز الاحتجاز المحلية، والحرمان من إجراءات التقاضي السليمة عن طريق رفض الإفراج عن السجناء السياسيين المقبوض عليهم جراء المشاركة في احتجاجات عام ٢٠١١.[٣٣] ورد في التقرير ايضاً أن «الانتهاكات البدنية تقع لدى التوقيف وفي مراكز احتجاز الشرطة المحلية».[٣٤] ذكر مركز البحرين لحقوق الإنسان – من المنظمات الأعضاء في الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان – عدداً من حالات التعذيب في تقرير أصدره في يونيو/حزيران ٢٠١٢.[٣٥]

ويوثق التقرير أيضاً انتهاكات المعايير الدنيا لقواعد معاملة السجناء وتشمل الانتهاكات: إتاحة ساعات قليلة للسجناء خارج الزنازين، والقيود على ممارسة الشعائر الدينية، وعدم تجهيز الحمامات بالمياه الساخنة اللازمة للاغتسال، وعدم السماح للعائلات بجلب ثياب شتوية، ومشكلات صحية، ورفض منح التطعيمات، وظروف الصرف الصحي السيئة، وازدحام الزنازين بالسجناء، والاستخدام المفرط للحبس الانفرادي كعقاب، وإشارة حراس السجن بشكل متكرر إلى السجناء بصفتهم خونة لأنهم حاولوا قلب نظام الحُكم الملكي، الذي تدين له إدارات السجون بالولاء الكامل.

كما أفاد متظاهرون ونشطاء بتعرضهم للتعذيب خارج مراكز احتجاز الشرطة. يمكن اعتبار هذه الممارسة محاولة من السلطات لتفادي التورط المباشر في مثل هذه الوقائع ومن ثم هي محاولة لتفادي المحاسبة. حدث هذا بعد قرار مُعلن بتسجيل جلسات الاستجواب في مراكز الشرطة بكاميرات الفيديو، نتيجة لتوصية تقرير لجنة تقصي الحقائق رقم ١٧٢٢ (ز). في

٣٣. صدر هذا التقرير في يناير/كانون الثاني ٢٠١٢، وقد اصدرته المنظمة البحرينية للتأهيل ومناهضة العنف ومركز البحرين لحقوق الإنسان، لصالح اللجنة الدولية للصليب الأحمر. ٦٦٪ من التقرير أعده السجناء داخل السجن، وقد وثقوا في مداخلاتهم انتهاكات حقوق الإنسان. تم جمع معلومات إضافية في الفترة من نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ ويناير/كانون الثاني ٢٠١٢، وشملت شهادات أهالي السجناء.

٣٤. السابق.

٣٥. انظر مركز البحرين لحقوق الإنسان: http://bahrainrights.hopto.org/en/node/5325

أغلب القضايا، عندما لا يتم نقل الموقوفين إلى مركز احتجاز، يتم التحفظ عليهم لمدة يوم، مع تعذيبهم وضربهم، ثم الإفراج عنهم دون اتهامهم رسمياً بأي مخالفة ودون تسجيل احتجازهم.

في ١٣ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ أعلنت وزارة الداخلية وفاة يوسف أحمد موالي. لم يتم إبداء سبب وفاته، وطبقاً لتصريحات رسمية، تم احتجاز موالي طرف إدارة التحقيق الجنائي، لكنه لم يُتهم رسمياً بأي اتهامات. في ٢١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ – حصلت أسرته التي أبلغت عنه كمفقود في ١٠ يناير/كانون الثاني – حصلت على جثمانه أخيراً، وكانت عليه علامات تثبت تعرضه للتعذيب المفضي للوفاة. تقدمت أسرة موالي بشكاوى قانونية ضد وزارة الداخلية، لكن حتى كتابة التقرير، لم يكن قد تم اتخاذ إجراءات من السلطات في هذا الصدد. في ٢٥ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ توفي منتظر سعيد فخر بسبب التعذيب في مركز شرطة الحورة، بعد توقيفه بـ ٢٤ ساعة دون نسب اتهامات إليه. قال شاهد عيان إن الشرطة صدمت سيارة منتظر، ثم قامت بضربه في الشارع قرب منطقة مقابر جدحفص قبل أن توقفه. في اليوم نفسه، سقط محمد إبراهيم يعقوب ضحية محاولة دهس من الشرطة قبل القبض عليه. بعد ساعات، أعلنت وزارة الداخلية عن وفاته جراء مضاعفات الإصابة بأنيميا الخلايا المنجلية. لكن شهود عديدون رأوه وهو يتعرض للتعذيب أمام مركز الشرطة، وتظهر على جثمانه آثار كدمات وجروح قطعية.

في ٢٩ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢، بدأ نحو ٢٥٠ سجيناً سياسياً في حملة إضراب عن الطعام في شتى أنحاء البحرين، للتنديد باحتجازهم تعسفاً وظروف الاحتجاز اللاإنسانية، وذلك بعد إعلان ١٤ سجيناً سياسياً وناشطاً حقوقياً بارزاً – محتجزون تعسفاً منذ مارس/آذار ٢٠١١ [٣٦]– عن بدأهم في إضراب عن الطعام. رداً على ذلك الإجراء، تناقلت التقارير ضرب جناح سجن جو المفترض تواجد هؤلاء السجناء فيه، بالغاز المسيل للدموع. وهناك عدد من المحتجزين تعرضوا للضرب المبرح، مع حبس آخرين حبساً انفرادياً.

عبد الهادي الخواجة، هو الرئيس السابق لمركز البحرين لحقوق الإنسان والمنسق السابق عن الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة «مدافعي الخط الأمامي» فرونت لاين ديفيندرز، بدأ عبد الهادي الخواجة إضراباً عن الطعام في ٩ فبراير/شباط ٢٠١٢، وأنهى الإضراب الذي استمر ١١٠ أيام في ٢٩ مايو/أيار ٢٠١٢. تناقلت التقارير إطعام الخواجة جبراً منذ ٢٣ مارس/آذار. أثناء زيارة الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان إلى البحرين، حاولت الفدرالية الحصول على تصريح من السلطات بزيارة الخواجة في السجن، لكن لم تتم الموافقة. حضرت الفدرالية الدولية جلسة استئناف في قضية الخواجة وآخرين في ٢ أبريل/نيسان، وأثناء الجلسة تم جلب أدلة إضافية، منها مقتطفات من تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، وتقدم الدفاع بطلب إلى المحكمة بأن تأمر النيابة بطلب تقارير الطب الشرعي التي اعتمد عليها تقرير اللجنة كدليل إضافي. تم ضم الجلسة دون حُكم إلى جلسة ١٤ أغسطس/آب، ثم تم إرجائها مرة أخرى إلى ٤ سبتمبر/أيلول لإصدار الحُكم. تلاحظ الفدرالية الدولية

٣٦. انظر الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، بيان صحفي: **"FIDH and OMCT call for the immediate end of repression"** صادر في ١١ مايو/أيار ٢٠١١.

لحقوق الإنسان أن أي من المدعى عليهم لم يكونوا حاضرين في الجلسة، وتم إخطار الفدرالية الدولية أن المدعى عليهم لم يتنازلوا عن حقهم في حضور الجلسة.[٣٧] وفي ٣٠ أبريل/نيسان أعلنت المحكمة العسكرية في البحرين عن إحالة قضية الخواجة و٢٠ آخرين من المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين إلى محكمة مدنية، مع الفصل في الوقت نفسه في قضية نشطاء محتجزين ما زالوا رهن الاحتجاز على ذمة المحاكمة.[٣٨] أثناء الجلسة الأولى، قال الخواجة للمحكمة أنه تعرض للتعذيب والمعاملة السيئة أثناء احتجازه، وحتى كتابة هذا التقرير، لم يكن قد فُتح تحقيق في هذه الادعاءات. وثق تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق شهادته. وفي ٤ سبتمبر/أيلول ٢٠١٢ أيدت محكمة الاستئناف العليا الحُكم الصادر ضد الخواجة و٢٠ من المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين.

انتهاكات للحق في الدفاع باللجوء إلى مضايقة المحامين

إن ظروف عمل المحامين تقوض من ممارستهم الشرعية لمهام عملهم. تناقلت التقارير خشية بعض المحامين من الانتقام إذا دافعوا بشكل فعال عن سجناء سياسيين. أدى هذا الأمر إلى إخفاق فعلي في توفير الحق في الدفاع.

كما يستمر المحامون في مواجهة المضايقات القضائية. تم القبض على محمد عيسى التاجر المحامي الحقوقي البارز في ١٥ أبريل/نيسان ٢٠١١، وتمت ملاحقته لمدة ١٤ شهراً باتهامات «نشر شائعات وأنباء مغرضة» و«التحريض على كراهية النظام» و«المشاركة في مظاهرة». كان من المفترض استئناف محاكمته – التي بدأت في يونيو/حزيران ٢٠١١ – في ٧ فبراير/شباط ٢٠١٢، لكن تم تأجيلها مرة أخرى إلى ٢٠ مارس/آذار ٢٠١٢، ثم إلى ٢٦ يونيو/حزيران ٢٠١٢. ظهرت مزاعم بتعرضه لأعمال تعذيب ومعاملة سيئة أثناء احتجازه لمدة ١١٤ يوماً. في يونيو/حزيران ٢٠١٢ إثر مشاركة التاجر في جلسة الفريق العامل المعني بالمراجعة الدورية الشاملة من أجل تبني تقرير عن البحرين، تم شن حملة تشهير ضده وتم رفع مقطع فيديو على اليو تيوب في منتديات الحوار البحرينية، يظهر فيه التاجر وزوجته. حتى بعد إلغاء مقطع الفيديو، نشر موقع شهير في البحرين صوراً من المقطع. تم ابتزاز التاجر بمقطع الفيديو مع تهديده أثناء استجوابه، وأثناء احتجازه العام الماضي، ببث فيلم يظهر فيه مع زوجته.[٣٩]

كما ظهرت تقارير عن مضايقات إدارية بحق المحامين. في ٣٠ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ قامت وزارة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية بحل مجلس إدارة جمعية المحامين البحرينية إذ ألغت نتائج الانتخابات التي تمت في ٢٦ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١. ذكرت الوزارة أن مجلس الإدارة السابق يُعين مرة أخرى، بينما تُعتبر انتخابات المجلس الحالي لاغية. لعل سبب هذا الإلغاء هو تعهد المحامين الجدد بالدفاع عن حقوق الإنسان وانتقادهم لانتهاكات حقوق الإنسان الأخيرة.[٤٠]

٣٧. كما أعربت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان عن قلقها من تنظيم قاعة المحكمة، فقد رصدت الفدرالية الدولية جلسة بمحكمة حيث كان المدعى عليهم متواجدون وراء جدار زجاجي، منفصلين عن محاميهم. بالإضافة إلى إبداء مظهر تواجدهم في زنزانة أو قفص كبير، فإن الفدرالية الدولية تعتبر هذا التنظيم للقاعة معرقلاً للتفاعل الطبيعي والتشاور بين الموكل ومحاميه. تشير الفدرالية الدولية لأن نفس الممارسة لوحظت ضد نبيل رجب في جلساته في يوليو/تموز وأغسطس/آب ٢٠١٢.

٣٨. انظر البيان الصحفي: "Trial of arbitrarily detained Abdulhadi Al Khawaja transferred to a civilian court, concerns remain over his health status," 30 April 2012, http://www.fidh.org/BAHRAIN-Trial-of-arbitrarily

٣٩. انظر: The Observatory, "Bahrain: Harassment of lawyer Mohamed Issa Al Tajer", June 14 2012, http://www.fidh.org/BAHRAIN-Harassment-of-lawyer

٤٠. انظر بيان صادر عن جمعية المحامين، ٢٠ فبراير/شباط ٢٠١١ وفيه تنديد شديد اللهجة بحملة القمع الغاشمة من قوات الحكومة على المتظاهرين السلميين: https://www.facebook.com/note.php?note_id=194939650536117

طبقت وزارة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية «قانون الجمعيات» الذي تناقلت التقارير انتقاد منظمات حقوق الإنسان له بسبب سيطرته الظاهرة على أنشطة مؤسسات المجتمع المدني وتقييده لحرياتها. نفس القانون استخدم في عام ٢٠٠٤ في حل مركز البحرين لحقوق الإنسان. ينص القانون رقم ٢١ لعام ١٩٨١ الخاص بالجمعيات بضرورة استصدار موافقة مسبقة على أي نشاط للجمعيات، مع اعتبار عدم رد السلطات على الطلب بأنه مثابة للرفض (مادة ١١).[٤١] يعتبر هذا خرق للمادتين ٢٢ و٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[٤٢]

٤. مضايقات قضائية وإدارية قائمة ضد المتظاهرين المطالبين بالديمقراطية

«لا يوجد سجين سياسي واحد في البحرين اليوم. لا يوجد شخص واحد على ذمة المحاكمة جراء مظاهرة سياسية أو نشاط سياسي، أو لممارسة حقه في حرية التعبير وحرية التجمع». تصريح من وزارة الخارجية في رسالة مفتوحة إلى وزارة الخارجية البريطانية بتاريخ ٦ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢.

المضايقات القضائية في المحاكمة المدنية / انتهاك ضمانات المحاكمة العادلة

استجابة لتوصية تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم ١٧٢٠[٤٣] والتوصية رقم ١٧٢٢ (ح)،[٤٤] ذكرت الحكومة البحرينية أن المحاكم الطبيعية تراجع جميع القضايا لضمان حقوق المحاكمة العادلة في قضايا محاكم السلامة الوطنية. في حال إنزال محاكم السلامة الوطنية لأحكام نهائية مع عدم إمكانية الاستئناف في الحكم، أعلن المجلس الأعلى للقضاء في ٢ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ عن تشكيله لجنة لمراجعة جميع هذه الإدانات النهائية لضمان حصول المتهمين على حقهم في المحاكمة العادلة. وأضافت الحكومة أنه في ٢٤ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١، أكد النائب العام أن جميع الاتهامات المتعلقة بحرية التعبير سيتم إسقاطها، مع عدم ملاحقة أي قضايا غير تلك المتعلقة بأشخاص متهمين بجرائم عنف. وذكرت الحكومة أن هذا القرار يفيد ٣٤٣ شخصاً. وأكدت أنه في ٢ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ أعلن المجلس الأعلى للقضاء أن لجنة من القضاة المدنيين تراجع جميع إدانات الأفراد بهدف تخفيف الأحكام عن جميع المتهمين بمخالفات تخص التعبير عن الآراء السياسية بما لا يشمل الدعوة إلى العنف.

رغم هذه التصريحات، فهناك الكثيرين من العاملين بالمجال الطبي والمعلمين والطلاب ونشطاء المعارضة والمدافعين عن حقوق الإنسان وآخرين ما زالوا على ذمة المحاكمة أو يمضون عقوبات

٤١. انظر: "The Observatory, "Steadfast in Protest: Annual Report 2011".
٤٢. انظر تقرير الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان: "Freedom of Association Report on Bahrain, Kuwait and Yemen", 2009, http://www.fidh.org/Freedom-of-Association-Report-on
٤٣. التوصية ١٧٢٠: «إتاحة الفرصة لمراجعة جميع أحكام الإدانة الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية التي لم تأخذ في الاعتبار المبادئ الاساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك الاستعانة بمحام استعانة كاملة وفورية وعدم قبول الأدلة التي انتزعت بالإكراه».
٤٤. التوصية ١٧٢٢ (ح): «إلغاء أو تخفيف كل الأحكام الصادرة بالإدانة على الأشخاص المتهمين بجرائم تتعلق بحرية التعبير السياسي والتي لا تتضمن تحريض على العنف، وإسقاط التهم التي لم يتم البت فيها ضدهم».

في السجون. المرسوم الملكي رقم ٦٢ الصادر عن ملك البحرين في ٢٩ يونيو/حزيران ٢٠١١ أسفر عن إحالة جميع القضايا المنظورة أمام محاكم السلامة الوطنية إلى محاكم عادية بما يتفق مع قانون محكمة التمييز الصادر بالمرسوم بقانون رقم ٨ لعام ١٩٨٩ المُعدل بالقانون رقم ٩ لعام ٢٠٠٩، وقانون الإجراءات الجنائية الصادر مرسوم بقانون رقم ٤٦ لعام ٢٠٠٢ والمعدل بقانون رقم ٦٥ لعام ٢٠٠٦. تشير الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان لأنه طبقاً للمرسوم الملكي رقم ٦٢ فجميع الأحكام الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية يمكن الطعن عليها أمام محكمة التمييز.[٤٥]

من حيث الممارسة، فإن إحالة قضايا لمحاكم العسكرية إلى محاكم مدنية لم يؤد إلى محاكمات جديدة، بل اقتصر الأمر على طعون محدودة، وقد أخذت هذه الطعون بسجلات المحاكمة المشكوك في صحتها والإدانات السابقة والأحكام الصادرة فيها كنقطة بداية مشروعة للقضية.

بينما أدت بعض الطعون إلى إسقاط الاتهامات عن بعض الضحايا، فإن المحكمة المدنية عادة ما تؤيد الأحكام الصادرة عن المحاكم العسكرية. وكان الاحتجاز «على ذمة التحقيق» وما زال يُمدد بشكل مسيئ للأفراد. لاحظت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان كيف تتأخر إجراءات القضايا بالشهور، بينما يمكث الافراد وراء القضبان. وكما قال شخص لبعثة الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، فالنظام الجديد يشبه القديم للغاية، إذ لم يحدث غير استبدال القبعات. تعرب الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان عن قلقها لأن في أغلب القضايا يبدو أن الأحكام تستند إلى الاتهامات الملفقة والاعترافات المنتزعة بالتعذيب أو إلى اتهامات تقمع الحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير وحرية التجمع. وفيما يلي بعض الفئات المستهدفة بالمحاكمات غير العادلة.

العاملون بالمجال الطبي

في ٢٩ سبتمبر/أيلول ٢٠١١ حُكم على مجموعة من ٢٠ مشتغلاً بالمجال الطبي أمام محكمة السلامة الوطنية الأدنى درجة بالسجن لمدد تراوحت بين ٥ و١٥ عاماً بسبب تورطهم في علاج متظاهرين مصابين. تم التوصل لأنهم مذنبين بأعمال منها الاستيلاء بالقوة على مجمع السلمانية الطبي ورفض علاج المرضى بناء على انتماءاتهم الطائفية. بدأ الطعن أمام محكمة مدنية في ٢٣ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١١ بعد إسقاط النيابة الاعترافات المأخوذة عن المدعى عليهم، الذين ادعوا بأن هذه الأقوال منتزعة تحت تأثير التعذيب. في ١٤ يونيو/حزيران ٢٠١٢ أصدرت محكمة استئناف البحرين حُكمها النهائي. اسقطت المحكمة جميع اتهامات «حيازة الأسلحة» و»احتلال مجمع السلمانية الطبي». تمت تبرئة كل من زهراء السماك وحسن الطبلاني وفاطمة حاجي وندى ضيف وأحمد عمران وورولا الصفار ونجاح خليل ومحمد الشهاب وسيد مرهون من جميع الاتهامات. كما خففت المحكمة أحكام السجن لثمانية من المدعى عليهم، هم علي العكري، الذي سبق أن أدين بالسجن ١٥ عاماً، فحصل على حكم مخفف بخمس سنوات، وغسان ضيف، الذي حُكم عليه بالسجن عاماً، ومحمود أصغر الذي حُكم عليه بالحبس ستة أشهر، وبسام ضيف، الذي حكم عليه بالحبس شهراً، وإبراهيم

٤٥. وكالة أنباء البحرين، http://www.bna.bh/portal/news/462939

الدمستاني الذي حُكم عليه بالحبس ٣ سنوات، ونادر ديواني الذي حُكم عليه بالحبس شهراً، وعبد الخالق العريبي الذي حُكم عليه بالحبس شهراً، وضياء أبوإدريس الذي حُكم عليه بالحبس شهرين، وأخيراً سعيد السماهيجي، الذي حُكم عليه بالسجن عاماً.[٤٦]

عرض محامو العاملين الطبيين العشرين على المحكمة ٤٥ شاهداً، لكن المحكمة لم تستمع إلا لـ ١٨ شاهداً بسبب ضيق الوقت. في جلسة حضرتها الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في ٤ أبريل/نيسان ٢٠١٢، عرض محامو المدعي عليهم وثيقة بشهادات كتابية لـ ٢٧٥ شاهداً. في الجلسة نفسها، طلب محامو الدفاع نسخاً من السجلات الطبية للعاملين الطبيين عن فترة احتجازهم طرف جهاز الأمن الوطني وفي النيابة العسكرية ووزارة الداخلية مع ضم هذه السجلات إلى ملف القضية، من أجل إظهار التعذيب الذي تعرض له المدعى عليهم. بالإضافة إلى ذلك عرض محامو الدفاع وثائق فيها قوائم تفصيلية بالمرضى الذين عالجهم العاملين الطبيين ويظهر منها عدم التمييز في المعاملة بناء على الخلفية الدينية، وسجلات من وزارة الصحة تُظهر عدم ثبوت سوء السلوك على العاملين الطبيين أثناء ممارستهم لعملهم. فضلاً عن ذلك، ناقش المحامون قلقهم إزاء مصداقية واستقلالية وحدة التحقيق الخاصة المنشأة حديثاً.

كما أنه من المهم ملاحظة أن في ١٠ مايو/ايار ٢٠١٢ أصدر النائب العام بياناً قال فيه إن الاتهامات المنسوبة إلى ١٥ من العاملين الطبيين يمكن إسقاطها لكن يمكن الحُكم على الخمسة المتبقين، مما يُظهر نية مبيتة بالحُكم، وطبيعة المحاكمة غير العادلة وتسييس القضية.

وفي يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ ظهرت حالات انتقام جديدة من عاملين طبيين. في ٢٦ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ تم القبض على اثنين من العاملين الطبيين، هما حليمة عبد العزيز الصباغ، وعقيلة حماد وتم القبض عليهما من محل العمل دون أمر توقيف، وهما تعملان في مجمع السلمانية الطبي. تم اتهام كل منهما باستخدام منصبهما في مصادرة نقود الدولة. تم الإفراج عنهما بعد ثلاثة أسابيع دون اتهامات.

لا تقتصر حالات احتجاز وتعذيب الأطباء والعاملين بالمجال الطبي على أولئك الخاضعين للمحاكمة والصادرة ضدهم أحكام. فهناك ٦٠ طبيباً احتجزوا دون اتهام أو محاكمة، وتعرضوا جميعاً للتعذيب وأُفرج عنهم فيما بعد، وتم تعليق عملهم لمدة ٣ إلى ٦ أشهر ثم أعيدوا إلى عملهم في مناصب متواضعة. ما زال الأطباء يعانون من استمرار المضايقات. تم احتجاز رئيس جمعية أطباء الأسنان ٤٤ يوماً ثم أعيد لعمله لكن لم يحصل على أجر الشهور الماضية.

في ٢٨ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ أيدت محكمة التمييز حُكم بالسجن ثلاث سنوات أصدرته محكمة السلامة الوطنية في مايو/أيار ٢٠١١ على حسن معتوق المرض والمصور. اتهمته محكمة السلامة الوطنية في مايو/أيار بالتجمع غير القانوني ونشر صور ملفقة لأشخاص مصابين. هو محتجز منذ ٢٤ مارس/آذار ٢٠١١. أما أحمد علي، الصيدلي فما زال محتجز وقضيته تنظرها حالياً محكمة التمييز. حُكم على يونس عاشور، الإداري البالغ من العمر ٦٠ عاماً بالسجن ثلاث سنوات بتهمة إرسال أسطوانات أوكسجين من المحرق إلى

٤٦. للاطلاع على خلفية، برجاء زيارة بيان المرصد للمطالبة بالتدخل العاجل، ٥ مايو/أيار ٢٠١١: http://www.fidh.org/Judicial-harassment-against-47

مجمع السلمانية الطبي. طبقاً لزوجته، عذبه مبارك بن حويك، رئيس التحقيقات في السجن. قدم عاشور شهادته عن التعذيب والمعاملة السيئة إلى لجنة تقصي الحقائق. أمضى عاشور عاماً في السجن ويعاني من مشكلات في القلب والكليتين. في يوم الاثنين الموافق السادس من أغسطس/آب ٢٠١٢ حكمت محكمة الاستئناف بأن عاشور مذنبٌ في تهمة إرسال أسطوانات أوكسجين من المحرق إلى مجمع السلمانية الطبي، لكن خففت الحكم عليه إلى عام واحد، بينما أعلنت براءته من اتهامات التحريض على كراهية النظام. أفرج عنه في اليوم نفسه إذ كان قد أمضى بالفعل عاماً في الحبس.

في ٣١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ أصدرت وزارة الصحة مذكرة للمستشفيات الخاصة تطابها فيها بإخطار الأجهزة الأمنية بالمصابين والجرحى، وتخطرها بإمكانية اتخاذ إجراء قانوني ضد المستشفى إن لم تتعاون. هناك خوف منتشر في أوساط الشيعة من دخول مجمع السلمانية الطبي في أي إصابة. هذا الموضوع يتكرر إثر كل واقعة إصابة لعدد من المتظاهرين، حيث يقاومون النقل إلى المستشفى خوفاً من التوقيف. وبالفعل تفقد المستشفيات الكثير من المهنيين المؤهلين والاخصائيين الطبيين.

منذ صدور تقرير لجنة تقصي الحقائق يجري التمييز ضد الشيعة في قطاعي الصحة والتعليم، ويتم إيقافهم عن العمل وفصلهم عن مناصبهم ثم استخدامهم مرة أخرى في مناصب أقل درجة أو لا يجري استخدامهم بالمرة، مع قيام السلطات باستخدام أفراد من غير المواطنين لاستبدالهم. وتتجه سياسة الدولة نحو تجييش واستقطاب نظام الصحة البحريني. جميع العاملين بالمجال الطبي الذين يواجهون المحاكمات ممنوعين من العمل بأي مستشفيات عامة أو خاصة. بسبب احتجاز و/أو محاكمة الأطباء المتخصصين، تأثر النظام الصحي البحريني سلباً. هناك خمسة أطباء متخصصين في العناية المركزة في البحرين محتجزين في الوقت الحالي، وهناك اثنين من الجراحين المتخصصين في جراحات الوجه موقوفين عن العمل، وهناك ٢ من جراحي الأعصاب موقوفين عن العمل فلم يعد هناك سوى أخصائي واحد بهذا المجال في مجمع السلمانية الطبي. كما أن هناك ٧١ ممرض وممرضة من الشيعة متخصصين في الطوارئ، نُقلوا إلى أقسام أخرى. في ٢٨ مارس/آذار ٢٠١٢ نشرت صحيفة الوسط إعلاناً بوظائف خالية للممرضين والأطباء الأردنيين. سياسة إبعاد العاملين بالمجال الطبي من البحرينيين الشيعة عن حجرات الطوارئ هي محاولة لتحقيق هدف إبعاد شهود العيان عن المصابين. وهناك حالياً ٥٥ ممرضاً وممرضة من الخريجين الجدد رُفض استخدامهم بسبب انتماءاتهم المذهبية، وهناك ١٠ خريجين تمريض سنة استخدمتهم جميعاً قوة دفاع البحرين.

الرياضيون

أعلنت السلطات البحرينية عن إسقاط الاتهامات بحق ١٠٠ رياضي كانوا متهمون بالمشاركة في مظاهرات جماعية، والكثيرين منهم ما زالوا رهن الاحتجاز. سقط آخرون ضحايا لحملات تشهير واحتجز آخرون تعسفاً. تلقوا أحكام مطولة بالسجن أمام محكمة السلامة الوطنية بتهم «التجمع غير القانوني» و«التحريض على كراهية النظام». تم منع العديد من الحُكام من ممارسة حقوقهم المشروعة في التعبير عن الرأي التجمع السلمي وما زالوا دون عمل. فضلاً

عن ذلك، تستمر الاعتقالات، كما في حالة يوسف عبد الله، سائق سيارات السباق، الذي تم القبض عليه في ٧ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ واحتجز لمدة ٤٥ يوماً في سجن الحوض الجاف للتحقيق. حتى أبريل/نيسان ٢٠١٢، كان هناك نحو ٢٣ رياضياً محتجزين في سجن الحوض الجاف، حُكم على ٨ منهم، قبل إصدار تقرير لجنة تقصي الحقائق، وما زال هناك ١٥ آخرين موقوفين بعد صدور التقرير وما زالوا على ذمة المحاكمة. الاتهامات المنسوبة إليهم تشمل التحريض على الكراهية والتجمع غير القانوني والاعتداء على الشرطة وتدمير ممتلكات عامة. الكثير من هؤلاء الرياضيين تعرضوا للتعذيب بالضرب والصعق بالكهرباء والمضايقات الجنسية ووضعوا رهن الحبس الانفرادي. من المهم الإشارة إلى أن الدليل الوحيد المقدم ضد الثمانية المحكوم عليهم من الرياضيين هو اعترافات يُزعم أنها منتزعة تحت تأثير التعذيب.

المشتغلون بالتعليم

جرى أيضاً استهداف المعلمين وتعرضوا لاعتداءات بسبب ممارستهم لحقوقهم الأساسية، مثل الإضراب تضامناً مع حركة المطالبة بالديمقراطية. منذ مارس/آذار ٢٠١١ تم القبض على مئات المعلمين، مع تعذيبهم وفصلهم عن العمل وتعريضهم لعمليات نقل مجحفة من مدارسهم. تلقت لجنة تقصي الحقائق البحرينية المستقلة شكاوى من ٨٧ معلماً موظفاً مفصولاً من وزارة التعليم وشكاوى من ٩٦ آخرين بالوقف عن العمل.

إثر إصدار تقرير لجنة تقصي الحقائق، تستمر عمليات وقف المعلمين عن العمل ومضايقتهم إذ تم إيقاف أكثر من ٢٠٠٠ معلم عن العمل. حاول ثلاثة معلمون تقديم شكاوى لوزارة التعليم فهُددوا بعقوبات أغلظ. في الوقت الحالي هناك رجل شرطة داخل كل مدرسة.

تم القبض على عدد من أعضاء جمعية المعلمين البحرينية في ربيع عام ٢٠١١ ثم أُفرج عنهم بكفالة. مثل مهدي أبو ديب رئيس جمعية المعلمين وجليلة السلمان نائبة رئيس الجمعية أمام محكمة السلامة الوطنية الابتدائية عدة مرات، ونسب إليهما عدد من الاتهامات، منها استخدام منصبيهما في الجمعية للمطالبة بإضراب المعلمين، ودعوات لوقف العملية التعليمية و»التحريض على كراهية النظام» و»محاولة قلب نظام الحكم بالقوة». تم الإفراج عن جليلة السلمان بكفالة في ٢١ أغسطس/آب ٢٠١١ بينما ما زال مهدي أبو ديب وراء القضبان حتى اليوم. تناقلت التقارير تعذيب السلمان أثناء احتجازها وتقدمت ببلاغات وشكاوى، لكن لم تحصل على أي رد من الحكومة إزاء أي تحقيقات متعلقة بشكاواها. في ٢٥ سبتمبر/أيلول ٢٠١١ حكمت المحكمة على جليلة السلمان بالسجن ثلاث سنوات، وعلى مهدي أبو ديب بالسجن ١٠ أعوام. بدأت جلسات الاستئناف في قضيتهما في ١٩ فبراير/شباط ٢٠١٢ وهي تستمر حتى لحظة كتابة هذا التقرير . رغم تدهور حالة أبو ديب الصحية، فالمحكمة ترفض الإفراج عنه، وقد طلب محاموه مراراً الإفراج عنه لأسباب صحية في كل جلسة. حضرت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان جلسة لأبو ديب في ٢ أبريل/نيسان ٢٠١٢ وأثناء الجلسة عرض تفصيلاً المعاملة السيئة التي تعرض لها أثناء توقيفه وأثناء احتجازه، بما في ذلك تعرضه للضرب من قبل ٨ إلى ١٠ أشخاص على رأسه ورقبته وكتفيه، مما أدى إلى كسور في ضلوعه، مع تهديده بالاغتصاب وتعرضه لتجربة محاكاة الإعدام مرتين، وحرمانه من العقاقير الطبية اللازمة له.

وبالفعل كانت هذه هي المرة الأولى منذ اعتقاله قبل عام التي يُسمح فيها لأبو ديب بعرض شهادته عن العنف الذي تعرض له أثناء توقيفه والإصابات التي لحقت به أثناء القبض عليه واحتجازه. ورغم شهادته ورغم الأسئلة الخطيرة التي تثيرها حول قوة أدلة الادعاء في القضية ضده، فقد رفضت المحكمة طلبه بالإفراج المشروط. ناقشت الفدرالية الدولية شهادة أبو ديب مع مسؤولين حكوميين وسألت عن التحقيقات في هذه المزاعم الجسيمة بالمعاملة السيئة، وبدلاً من إخبارنا بأن هذه الادعاءات تستلزم فتح تحقيق فوري ومحاسبة المسؤول كأولوية، ذكر المسؤولون الفدرالية الدولية بأن أبو ديب سجين يسعى لإخلاء سبيله ومن ثم فهو يقول ما يراه ليحقق لنفسه هذا الغرض.

حوكم أعضاء مجلس إدارة جمعية المعلمين البحرينيين أنور عبد العزيز أكبر وصالح الباري وأفراح العصفور وسناء عبد الرزاق وعلي البنا وفخرية ميلاد وغصون سيد حمزة بتهمة «المشاركة في تجمعات غير قانونية» و«تحريض آخرين على ارتكاب جرائم» و«ترك العمل بهدف تشجيع الآخرين على تركه» و«تعطيل تنفيذ القوانين». سبق ودعت الجمعية إلى تحسين ظروف عمل المعلمين وأسهمت في احتجاجات ١٤ فبراير/شباط ٢٠١١. في ٢٦ مارس/آذار ٢٠١٢، تمت تبرئة جميع أعضاء الجمعية أمام محكمة الاستئناف.

الطلاب الجامعيون

لم يُعتق الطلاب الجامعيون من حملة القمع إذ أُنزلت بهم جملة من عقوبات السجن المطول بسبب مشاركتهم في مظاهرات في الجامعات، رغم نقص المصداقية في أدلة الثبوت بحقهم ووجود تقارير عن ممارسة التعذيب عليهم. فضلاً عن ذلك، سمعت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بأدلة يظهر منها بوضوح أن العنف في حرم الجامعات يبدو أنه قد بدأ باستفزاز من ناهبين وبلطجية خارج أسوار الجامعة بتواطؤ من الشرطة. لا يبدو أن هذه الأدلة قد وصلت إلى لجنة تقصي الحقائق.

في ١٣ مارس/آذار ٢٠١١ تظاهر الطلاب سلمياً في حرم جامعة البحرين تضامناً مع المظاهرات في دوار اللؤلؤة. هاجم مدنيون مسلحون الطلبة، وهناك مزاعم بأن ثمة صلات تربطهم بالشرطة. بينما تبنى تقرير لجنة تقصي الحقائق الرواية الرسمية التي ذكرت فيها الحكومة أن الهجوم على الطلاب حدث من قبل أعضاء من المعارضة، فإن الأدلة الظاهرة توضح أن الشرطة هي المسؤولة عن تخطيط هذه الاعتداءات بعلم من إدارة الجامعة، مع قيام مدنيين مسلحين بدخول الحرم الجامعي مع الشرطة مما أدى إلى إصابة نحو ٥٠ طالباً حسب التقارير، بينهم محمد عبد المهدي الطالب الذي أصيب بنصل سيف، مما أدى لفقدانه الذاكرة. لكن لم يُحاكم غير الطلبة الجامعيين ولم يجري التحقيق مع أي من المدنيين المسلحين أو جرت ملاحقتهم قضائياً.

فصلت إدارة الجامعة ٤٧١ طالباً عن الدراسة كانوا قد شاركوا في المظاهرات داخل الحرم الجامعي وخارجه. أقر تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بأن التحقيقات اعتمدت

بشكل عام على شهادات سمعية والأدلة الظرفية.[٤٧] وأن «محققي اللجنة لم يجدوا في ملفات التحقيقات التي أجرتها الجامعتين أي صور قد تشير إلى انخراط أي منهم [الطلبة] في أنشطة تخريبية وإجرامية عنيفة داخل حرم الجامعة».[٤٨] أعيد الطلبة الـ ٤٧١ جميعاً إلى الدراسة بعد إصدار تقرير لجنة تقصي الحقائق، لكنهم فقدوا عاماً دراسياً في تلك الأثناء. و رغم ذلك حُكم على سبعة طلبة بالسجن ١٥ عاماً أمام محكمة السلامة الوطنية وتم تغريمهم مجتمعين ٣٥٠ ألف دينار بحريني. هناك خمسة منهم محتجزين منذ أكثر من عام.

حُكم على جاسم الحلبي، ١٩ عاماً، بالسجن ١٥ عاماً أمام محكمة عسكرية، وهو محتجز منذ ٢٧ مارس/آذار ٢٠١١. اتهم بـ «التحريض على كراهية النظام» و«تخريب ممتلكات عامة» و«تعطيل العملية التعليمية». لم تعرف أسرة الحلبي شيئاً عن مكانه أو أحواله لمدة شهرين وعندما رأوه أخيراً في المحكمة العسكرية، كانت تلك هي جلسته الثانية. قابل الحلبي محققي اللجنة المستقلة ورغم وعد اللجنة بأنه سيُفرج عنه ما زال في سجن جو. لا يُسمح لأسرته بزيارته إلا مرتين في الشهر ويتصلون به مرتين أسبوعياً، لكنهم غير قادرين على إدخال أي شيء إليه. زنزانته مقاسها ٢ متر في ١,٥ متر وفيها أربعة سجناء. كانت إجراءات الطعن على حُكم الحلبي ما زالت قائمة حتى كتابة هذا التقرير.

في ٢٦ أبريل/نيسان ٢٠١١ اقتحم ثلاثة رجال ملثمين بيت جاسم محمد الخضير، وهو طالب جامعي يبلغ من العمر ١٥ عاماً، وكسروا عدة أغراض بالمنزل وقبضوا على الخضير. وعلى مدار أكثر من شهر لم تكن أسرته تعرف شيئاً عن مكانه أو أحواله، إلى أن اتصلت بهم السلطات وطلبت منهم جلب محامي إلى جلسته. حاول إخبار القاضي العسكري بما تعرض له من تعذيب، لكن لم يسمح له بالكلام في المحكمة. أفاد والده بأنه في حالة متدهورة للغاية وأظهر آثار تعذيبه ومعاملته معاملة سيئة. قال لوالديه إنه تعرض للضرب والتعليق من ساعديه وادعى بتهديد ضابط أردني – هو عيسى المجال – بأن يأخذه إلى «الحجرة المظلمة» إن لم يوافق على التوقيع على الاعتراف. أدانته المحكمة وستة آخرين باتهامات «التحريض على كراهية النظام» و«تخريب ممتلكات عامة» و«تعطيل العملية التعليمية». تم الحُكم على الطلبة السبعة وبينهم الحلبي والخضير بالسجن ١٥ عاماً. من المهم ملاحظة أنه رغم المرسوم الملكي الذي أمر بإحالة القضايا من المحاكم العسكرية إلى محاكم مدنية، فلم تتم إحالة هذه القضية فوراً. لكن بعد إصدار الحكم أحيلت القضية إلى محكمة مدنية بتاريخ ٣ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١١. عُقدت أول جلسة استئناف في الأول من يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ ثم تم إرجاء القضية إلى جلسة ٥ مارس/آذار ثم إلى ٢٣ أبريل/نيسان ٢٠١٢. ما زالت إجراءات قضية استئناف الخضير قائمة حتى كتابة هذا التقرير. وكان الدليل الوحيد المعروض ضده في المحكمة هو شهادات منتزعة تحت تأثير التعذيب. أخطر محاميان القاضي في المحكمة المدنية بتعذيب موكليهم. الشاهد الوحيد الذي أكد الاتهامات ضده هو ضابط شرطة يُدعى فوازيم العمادي وهناك مزاعم بأنه قام بتعذيبه. كما شهد العمادي ضد ١٢٠ طالباً آخرين. حُكم على الطلبة الذين حوكموا في محكمة مدنية على ذمة نفس الاتهامات بالحبس ستة أشهر.

٤٧. فقرة ١٤٩١: «أثناء مراجعة التحقيقات التي قامت بها جامعتا البحرين وبوليتيكنيك البحرين تبين بوضوح للجنة أن محققي الجامعتين اعتمدوا بصفة أساسية على أقوال بعض الطلبة ضد زملائهم، وشهادات سمعية، بالإضافة إلى أدلة ظرفية بحتة. وإنه لأمر غير مقبول أن يكون فصل مئات الطلبة من الجامعة قد تم بسبب التعرف على صورهم أثناء مشاركتهم في الاحتجاجات والمظاهرات التي حدثت داخل حرم الجامعة».

٤٨. فقرة ١٤٩٢: «وعلى الرغم من أن مسئولي جامعة البحرين قد أكدوا مراراً لمحققي اللجنة أن الطلاب الذين تمت معاقبتهم هم من ثبت بأدلة قطعية انخراطهم في أنشطة تخريبية وإجرامية عنيفة، إلا أن الأدلة التي قدمتها الجامعة لفريق المحققين لم تشر ابداً لوقوع مثل تلك المخالفات، أما بالنسبة للصور الفوتوغرافية التي تم اعتبارها أدلة فإن محققي اللجنة لم يجدوا في ملفات التحقيقات التي أجرتها الجامعتين أي صور قد تشير إلى انخراط أي منهم في أنشطة تخريبية وإجرامية عنيفة داخل حرم الجامعة».

مضايقات بحق الموظفين المفصولين

كان رد حكومة البحرين على التوصية رقم ١٧٢٣ (أ)(ب) بشأن فصل و/أو وقف الموظفين عن العمل هو[٤٩] أنه في القطاع العام أعيد جميع الموظفين المفصولين بسبب ممارسة أنشطة حرية التعبير إلى العمل أو سوف يعودون بحلول ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢، وأن شركات القطاع الخاص ستتقدم بإعلاناتها بشأن إعادة الموظفين للعمل على مدار شهر يناير/كانون الثاني ٢٠١٢، وذكرت الحكومة أنها تتفاوض مع القطاع الخاص وأنها في مناقشات على مستوى رفيع مع الشركات العامة، وأنها ستعلن عن عمليات إعادة الموظفين قريباً.

طبقاً لتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فهناك ٢٠٧٥ موظفاً بالقطاع العام ونحو ٢٤٦٤ موظفاً بالقطاع الخاص فُصلوا من العمل بسبب دعم أو المشاركة في الإضرابات في احتجاجات ربيع ٢٠١١ على أساس أن الإضراب غير قانوني. طبقاً لمكتب الخدمة المدنية البحريني الذي قدم معلومات للجنة، فمن بين ٢٠٧٥ موظفاً بالقطاع العام تعرضوا للفصل، أعيد للعمل ١٦٨٢ موظفاً. كما تم إخطار اللجنة بأنه إثر خطاب الملك في ٢٨ أغسطس/آب ٢٠١١، راحت وزارة العمل تعمل على إعادة موظفي القطاع الخاص المفصولين إلى أعمالهم. كما ذكر التقرير أنه من بين ٢٤٦٤ موظفاً بالقطاع الخاص فُصلوا من العمل، فهناك ١٧٩ موظفاً لا أكثر كانوا دون عمل وقت صدور تقرير اللجنة.

إلا أن الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين أفاد بأن ١٦٧٤ موظفاً من القطاع الخاص ونحو ٨٥٤ موظفاً من القطاع العام ما زالوا دون عمل، مما يعني أن هناك ٢٥٢٨ شخصاً على الأقل ما زالوا مفصولين أو موقوفين عن العمل.

لا يقتصر الأمر على أن من المقلق وجود هذه الفجوة الكبيرة بين الرقمين، بل إن شروط إعادة الموظفين للعمل أيضاً مثيرة للتساؤلات. هناك عدد قليل من قيادات النقابات العمالية الـ ٥٥ المفصولين عادوا إلى العمل، رغم أن العمال في المؤسسات نفسها أعيدوا لأعمالهم. لكن القليلين الذين أعيدوا للعمل قبلوا بشروط معينة، ووقعوا على وثيقة مذكور فيها أنهم لن يشاركوا في أنشطة نقابية أو سياسية. أعيد آخرين إلى مناصب أدنى و/أو أعيدوا دون الحصول على الرواتب السابقة والامتيازات الأخرى بأثر رجعي.

هناك موظف كبير في معهد تدريب البحرين فُصل من العمل في يونيو/حزيران ٢٠١١ دون أية تحقيقات وما زال دون عمل. تزعم حكومة البحرين أن السبب إداري بشكل بحت.

أغلب كبار المُعلمين الذين أعيدوا للعمل حصلوا على وظائف أدنى برواتب أقل، و/أو تم تهميشهم في مدارسهم. فكثيراً ما لا يحصلون على مكاتب أو موارد للتدريس أو لا يحصلون على عمل يؤدونه ببساطة. تأثر نظام التعليم في البحرين سلباً بسبب هذه السياسات. تم استبدال خبراء في وزارة التعليم بموظفين أقل خبرة معروفون بولائهم للحكومة وهم من

٤٩. التوصية ١٧٢٣ «(أ) اتخاذ ما يلزم نحو ضمان ألا يكون من بين الموظفين المفصولين حالياً من صدر قرار فصله بسبب ممارسته حقه في حرية التعبير وحق إبداء الرأي والتجمع وتكوين الجمعيات. (ب) استخدام الحكومة كل صلاحياتها لضمان عدم معاملة الشركات الخاصة وأصحاب العمل الآخرين الذين قاموا بفصل موظفين لعدم حضورهم للعمل في وقت المظاهرات بطريقة أقل مما عاملت به الحكومة موظفيها في الخدمة المدنية».

السنة. تستمر وزارة التعليم في قبول المعلمين المتطوعين. أحدث موعد نهائي لتقدم المتطوعين للعمل كان ٥ أبريل/نيسان ٢٠١٢. يحصل المتطوعون على ٤٥٠ دينار بحريني بينما متوسط راتب المعلم هو ٤٢٥ دينار بحريني. حتى يونيو/حزيران ٢٠١١، كان هناك في البحرين نحو ١٦ ألف معلم. حتى اللحظة هناك ٢٢٥٠٠ معلم بينهم ٦ آلاف متطوع و٢٥٠٠ معلم مصري. لكن بسبب نقص مؤهلات المتطوعين واختلاف النظم التعليمية بين البحرين ومصر، فإن مستوى التعليم في تدهور. بدأت وزارة التعليم في تطبيق برامج تدريبية للمتطوعين.

تناقلت التقارير أن القطاع الخاص، وحتى يعيد الموظفين المفصولين، سيضطر بعض العمال المفصولين لقبول وضع الإنذارات النهائية في ملفاتهم الشخصية، وسيصبح عليهم التنازل للشركة عن أي رواتب أو مستحقات متأخرة لصالحهم، وسيتعهدون بعدم المشاركة في أي نشاط سياسي وإلا تعرضوا لخطر الفصل فوراً. وافقت شركات أخرى على إعادة عاملين مفصولين بموجب عقود جديدة، وكأنهم موظفين جدد، بينما فقدوا جميع امتيازات واستحقاقات السلم الوظيفي.

فضلاً عن ذلك، تم إحداث تعديلات على قانون النقابات، من طرف واحد ودون إخطار،[٥٠] مما أدى تحديداً إلى حظر إنشاء الاتحادات العمالية العامة، ويعطي التصريح لوزارة العمل بأن تقرر من يمثل عمال البحرين على موائد التفاوض الدولية والوطنية. كما تحظر التعديلات على قادة النقابات الذين شاركوا في الاحتجاجات أن يحصلوا على أي مناصب في أي نقابات لمدة خمس سنوات.

٥. حالة الإفلات من العقاب القائمة

أعلن الملك في كلمته بمناسبة إصدار تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أنه لن يحدث إفلات من العقاب.

في مايو/أيار ٢٠١١ أحيل خمسة رجال شرطة من أصل باكستاني إلى المحكمة الجنائية على ذمة قضايا تعذيب ومعاملة سيئة مزعومة للمحتجزين، أثناء حملة قمع الاحتجاجات في البحرين، لا سيما مقتل زكريا العشيري وعلي صقر أثناء احتجازهما في ٩ أبريل/نيسان ٢٠١١. اتهم الادعاء العسكري رجلي الشرطة بـ «ضرب المحتجزين ضرباً أفضى للوفاة» واتهم ثلاثة آخرين بـ «عدم الإبلاغ عن الواقعة». من ثم، نفى الادعاء وجود نية التعذيب والقتل. عقوبة «الضرب المفضي إلى الوفاة» تتراوح بين السجن ثلاث إلى سبع سنوات، مقارنة بالسجن المؤبد في حالة التعذيب. بدأت المحاكمة في ١١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ أمام محكمة مدنية. حضر رجلا الشرطة متواضعا الرتب اللذين لم يتم حبسهما في المحكمة في زيهما الرسمي، إشارة إلى أنهما ما زالا في الخدمة. في ٢٧ مارس/آذار ٢٠١٢ أحالت المحكمة الجنائية العليا القضية إلى النائب العام مرة أخرى، بدعوى أن النيابة أخفقت في الالتزام بالإجراءات المطلوبة.

٥٠. المواد ٨-١ و٨-٣ و١٠ و١٧.

بالتوازي مع هذه القضية، أنشأ النائب العام في ٢٨ فبراير/شباط ٢٠١٢ وحدة تحقيقات خاصة، للتحقيق في ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة. الوحدة المُنشئة إثر توصيات تقرير لجنة تقصي الحقائق، يقودها مسؤول نيابة رفيع المستوى، ومعه خبراء طب شرعي ذوي خبرة ومستقلين، ومجلس تحقيقات مستقل رفيع المستوى (من تعيين المجلس الأعلى للقضاء).

في ٦ يونيو/حزيران ٢٠١٢ أصدرت وحدة التحقيق الخاصة بياناً بأن الوحدة تحقق في ١٥٠ قضية ادعاءات بالإساءة والمعاملة السيئة والتعذيب. يتورط في هذه الحالات ٧٢ مسؤول أمن متهم، منهم ضباط حتى رتبة مقدم. كان من شأن الوحدة أن تحيل للمحاكم ١٢ قضية يتورط فيها ١٩ متهماً منهم ضباط. وكان من المقرر استخدام تهمة الضرب المفضي إلى الموت في خمس قضايا، والضرب المفضي إلى الإعاقة المستديمة في قضية واحدة، واستخدام القوة لانتزاع الاعترافات في قضية، والاعتداء والضرب في خمس قضايا.

وقت كتابة هذا التقرير لم يكن قد حُكم بعد على أي ضابط شرطة. لم يتم توفير معلومات عن التحقيق في دور الهيئات الأمنية التي يعمل بها رجال الشرطة هؤلاء. يظهر من هذا أن حكومة البحرين لم تستوف التزامها وتعهدها بتنفيذ التوصيات رقم ١٧١٦ [٥١] ورقم ١٧٢٢ (أ)(ب) الخاصة بمسلك التحقيقات الفعالة في شكاوى التعذيب والمعاملة السيئة والاستخدام المفرط للقوة وغيرها من الانتهاكات التي ترتكبها السلطات.

في واقع الأمر، صعدت حكومة البحرين من رتب عدد من رجال الشرطة المسؤولين عن أعمال تعذيب في مراكز الاحتجاز. تم فصل رئيس الأمن العام البحريني من منصبه ثم عُين سفيراً بوزارة الخارجية. رئيس الامن الوطني السابق رُقي إلى أمين عام المجلس الأعلى للدفاع ومستشار للملك، وحصل على درجة وزير. هذه الترقيات يبدو أنها محاولة لمنع ملاحقة كبار رجال السلطة.

لا يثق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في نية السلطات بشأن محاسبة الجناة. فضلاً عن ذلك، يخشى الضحايا رفع شكاوى قانونية عن مشكلاتهم بسبب احتمال انتقام الحكومة من الضحايا وأقاربهم والشهود. بالتالي لم يتقدم العديد من الضحايا بإجراءات قانونية.

٦. منع المراقبة الدولية لحقوق الإنسان في البحرين

في الأسابيع السابقة على ذكرى ١٤ فبراير/شباط السنوية في عام ٢٠١٢، تم تكثيف الإجراءات والاستراتيجيات والمضايقات لتقويض المراقبة المستقلة للوضع في البحرين ولتكميم

٥١. التوصية ١٧١٦: «وضع آلية مستقلة ومحايدة لمساءلة المسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا أعمالاً مخالفة للقانون أو تسببوا بإهمالهم في حالات القتل والتعذيب وسوء معاملة المدنيين، وذلك بقصد اتخاذ إجراءات قانونية وتأديبية ضد هؤلاء الأشخاص بمن فيهم ذوي المناصب القيادية، مدنيين كانوا أم عسكريين، الذين يثبت انطباق مبدأ «القيادة مسؤولية» عليهم وفقاً للمعايير الدولية».

أفواه الإعلام. هذا التصعيد حدث بشكل مقلق رغم إعلان الملك في ٢٣ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ بمناسبة إصدار تقرير لجنة تقصي الحقائق عن أن أية حكومة عندها رغبة صادقة في الإصلاح والتقدم تفهم مزايا النقد الموضوعي والبنّاء.

معوقات متعلقة بحرية الصحافة

طبقاً لتقرير حرية الصحافة ٢٠١١-٢٠١٢ الصادر عن «مراسلين بلا حدود»، فالبحرين مصنفة في المرتبة ١٧٣ من بين ١٧٩ دولة. تستمر معوقات حرية الصحافة على المستويين الدولي والوطني بالأشكال التالي:

عن طريق الحرمان من دخول البحرين:

حُرم كل الصحفيين الأجانب الذين طلبوا التصديق على عملهم في البحرين أثناء وقبل الذكرى السنوية للمظاهرات في البحرين من حق دخول الأراضي البحرينية. تم رفض جميع طلبات التأشيرات بدعوى «تزايد عدد الطلبات».[٥٢] إلا أن حكومة البحرين أعلنت أيضاً أنها تود حضور الصحفيين بنهاية فبراير/شباط مع الاحتفال بتنفيذ تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.

رداً على شجب خرق حرية الصحافة من قبل منظمات حقوق الإنسان، أعلنت هيئة شؤون الإعلام في بيان بتاريخ ٩ فبراير/شباط ٢٠١٢ أن «مملكة البحرين ترحب بالإعلام الدولي وتأمل في توفير خدمة ممتعة وموثوقة لجميع الصحفيين المسافرين إلى البحرين لأغراض متعلقة بالعمل...» من خلال هيئة شؤون الإعلام.

حتى أثناء فعاليات سباق فورميولا ١، حُرم بعض المراسلين من دخول البحرين، ومنهم سيمون كير من صحيفة «فاينانشيال تايمز» وستيوارت رامساي من «سكاي نيوز».

وفي ٢٢ أبريل/نيسان ٢٠١٢ أوقف ضباط شرطة فريق أخبار القناة الرابعة وتم القبض عليهم، ثم أعيدوا فيما بعد إلى المطار لترحيلهم دون إعادة معداتهم وتسجيلات الفيديو الخاصة بهم إليهم.

عن طريق أعمال الترهيب والاعتداءات ضد الصحفيين:

يستمر الصحفيون الذين يعملون في البحرين بلا هوادة في مواجهة أعمال الترهيب والاعتداءات رداً على ممارستهم المشروعة لمهام عملهم. بينما كان المصور مازن مهدي يصور فعاليات احتجاجات ٣ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢، ضربته الشرطة أمام مركز للشرطة في سماهيج، رغم ارتداءه سترة عليها كلمة «صحافة». أثناء مظاهرة في ١٥ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١ تم إطلاق الغاز المسيل للدموع صوبه هو ومصور رويترز حماد محمد. كانا

٥٢. من بين المنافذ الإعلامية التي حُرمت من حق دخول البحرين: نيويورك تايمز، الجزيرة، بي بي سي، كريستيان ساينس مونيتور، وول ستريت جورنال، وكالة الأنباء الفرنسية.

يرتديان سترات الصحافة في ذلك التوقيت. في ٧ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١ احتجزت شرطة مكافحة الشغب مازن مهدي وزميل له من وكالة RTR لمدة ٣٠ دقيقة أثناء تغطية مظاهرة. تم إطلاق قنابل الغاز على مراسل صحيفة نيويورك تايمز نيكولاس كريستوف والمصور المرافق له في ٩ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١ وتضررت معداتهما. فيما بعد حُرم كريستوف من دخول البحرين عندما وصل إليها في ٨ فبراير/شباط ٢٠١٢ لتغطية ذكرى الاحتجاجات. أما جعفر الملا صحفي الرياضة في جامعة البحرين، فقد تم فصله من العمل في مارس/آذار ٢٠١٢ بسبب تعليقات معارضة للحكومة دونها على حساباته على مواقع التواصل الاجتماعي. سبق تحذيره من رؤسائه بشكل غير رسمي أن يكف عن نشاطه على الإنترنت إذا أراد الحفاظ على منصبه.

عن طريق المضايقات القضائية الجارية:

فضلاً عن ذلك يستمر الصحفيون في التعرض للمضايقات القضائية بموجب اتهامات لا أساس لها من الصحة. ريم خليفة الصحفية في صحيفة «الوسط» تعرضت لاعتداء وضرب وإهانة من مجموعة من مؤيدي الحكومة. فيما بعد رفعت قضية واتهمتهم فيها بـ «الاعتداء والسب» لكن المعتدين بدلاً من مثولهم للاستجواب، اتهموها بالسب والتشهير والاعتداء عليهم بدنياً. نظرت المحكمة الجنائية قضيتها في ٢ فبراير/شباط ٢٠١٢ وفي أبريل/نيسان ٢٠١٢ غرمت المحكمة خليفة ٦٠٠ دينار بحريني (١٦٠٠ دولار)، وتناقلت التقارير رفض المحكمة سماع شهود الدفاع ورفضت فحص الأدلة المقدمة من الدفاع، التي تُظهر أن خليفة كانت ضحية اعتداء وليست المعتدية.

تم استدعاء وحيد بلوشي الخبير الإعلامي والناشط على الإنترنت من قبل النيابة العامة في ٢ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢، لاستجوابه بشأن شكوى مقدمة من جمعية الأصالة الإسلامية (جمعية سلفية)، وفي الشكوى اتهمت الجمعية البلوشي بإهانة رمز إسلامي في كتاباته التي تنتقد الجمعية. كان البلوشي على ذمة المحاكمة أمام محكمة الجنايات في ١ فبراير/شباط ٢٠١٢ وما زالت محاكمته قائمة.

تهديدات ومضايقات بحق المدافعين عن حقوق الإنسان:[٥٣]

يستمر مراقبو حقوق الإنسان البحرينيون وتحديداً أعضاء منظمات حقوق الإنسان البحرينية في تلقي التهديدات جراء نشاطهم بمجال حقوق الإنسان، وذلك عبر حملات تشويه السمعة على الشبكات الاجتماعية والتهديدات بالقتل والاعتقالات التعسفية والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي والمضايقات القضائية والمعاملة السيئة. تم تهديد وتنظيم حملات تشهير بحق محمد المسقطي رئيس جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان، ونبيل رجب، رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان ونائب الأمين العام للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ويوسف المحافظة العضو بمركز البحرين لحقوق الإنسان. في ٢ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١، تعرض يوسف عبد الرسول العضو في مجلس إدارة جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان للمضايقات

٥٣. أصدر مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان عدة بيانات عن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين، انظر: http://www.fidh.org/-Bahrain,441-

والاستجواب على يد قوات الأمن بمطار البحرين الدولي بعد عودته من المشاركة في تدريبات بمقر المفوضية السامية لحقوق الإنسان. في ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ تم القبض على أحمد عباس العضو بجمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان، أثناء مداهمة لبيته بتهمة إلقاء قنابل حارقة على سيارات الشرطة في نويدرات، وزُعم تعرضه للمعاملة السيئة. وقت كتابة التقرير كان السيد عباس ما زال رهن الاعتقال. في ٦ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ تعرض نبيل رجب للضرب أثناء مظاهرة سلمية، باللكمات والهراوات من قبل قوات الأمن. في المظاهرة نفسها جُرح سيد يوسف المحافظة عضو مركز البحرين لحقوق الإنسان، بقنابل صوتية أصابت ساقه وذراعه. في ٧ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ أصدرت وزارة الداخلية تقريراً ورد فيه أن جميع المزاعم بحق نبيل رجب بشأن فعالية ٦ يناير/كانون الثاني هي مزاعم غير صحيحة.

في ٥ مايو/أيار ٢٠١٢، قام رجال شرطة في ثياب مدنية بالقبض على السيد نبيل رجب رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان ورئيس مركز الخليج لحقوق الإنسان ونائب الأمين العام للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وذلك في مطار المنامة وهو عائد من لبنان، ونُقل إلى مركز شرطة الحورة. ذكر رجال الأمن الذين نفذوا التوقيف أنه بناء على أمر النائب العام، لكن لم يتم إخطار نبيل رجب أو محاميه في ذلك الوقت بأسباب التوقيف. في اليوم التالي، نُقل رجب إلى المحكمة حيث وجد أنه بصدد اتهامات «المشاركة في تجمع غير قانوني» و«دعوة الآخرين للانضمام» على صلة بمظاهرة نُظمت في ٣١ مارس/آذار ٢٠١٢ في المنامة للتنديد باحتجاز المدافع عن حقوق الإنسان عبد الهادي الخواجة، مؤسس مركز الخليج لحقوق الإنسان والرئيس السابق لمركز البحرين لحقوق الإنسان والمدير السابق للشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة فرونت لاين. أنكر السيد رجب صحة الاتهامات. في ١٦ يوليو/تموز ٢٠١٢ عُقدت جلسة أخرى على صلة بقضية أخرى اتهم فيها نبيل رجب بـ «التورط في ممارسات غير قانونية والتحريض على التجمع والدعوة لمسيرات غير مرخصة عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي». طلب محامو السيد رجب في ذلك الحين ضم القضية إلى قضية أخرى مماثلة متهم فيها نبيل رجب بـ «المشاركة في تجمع غير قانوني والدعوة لمسيرة دون إخطار مسبق»، في العاصمة المنامة. وافقت المحكمة على ضم القضيتين.

في اليوم نفسه مثل نبيل رجب أمام النائب العام الذي أخطره بأسباب اعتقاله. طبقاً لمحامي رجب فإن اتهامات «إهانة هيئات الدولة» بموجب المادة ٢١٦ من قانون العقوبات التي يُعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى ٣ سنوات وغرامة، يجري اتهامه بها على صلة بتغريدات على موقع تويتر نشرها ورؤيت على أنها «مهينة» لوزارة الداخلية. ذكر السيد رب أنه صاحب التدوينات القصيرة المذكورة على حسابه، لكنه لا يقر باختصاص المحكمة والنيابة نظراً لعدم استقلالهما عن السلطة التنفيذية. أمر النائب العام بحبس السيد رب لمدة سبعة ايام. في ٢٨ مايو/أيار ٢٠١٢، تم الإفراج عن نبيل رجب بغرامة بعد أن أمضى ثلاثة أسابيع في الحبس. في ٢٧ يونيو/حزيران ٢٠١٢ أصدرت المحكمة حُكمها النهائي بشأن تدوينة «إهانة هيئات الدولة» فأمرت نبيل رجب بدفع غرامة ٣٠٠ دينار بحريني وبرفع حظر السفر المفروض عليه. أُفرج عن نبيل رجب أخيراً في ٢٧ يونيو/حزيران ٢٠١٢ بعد أن أمضى ثلاثة أسابيع رهن الاحتجاز.

في ٦ يونيو/حزيران ٢٠١٢ استدعت النيابة نبيل رجب بعد أن كتب تدوينات قصيرة إثر ٢ يونيو/حزيران ٢٠١٢ ذكر فيها أن خليفة يغادر بيوت المحرق وشيوخها وكبارها، الجميع يعلمون أنك لا شعبية لك هنا، ولولا الإعانات ما كانوا خرجوا ليرحبوا بك. متى تتنحى عن السلطة؟ في اليوم نفسه أمرت النيابة بحبسه سبعة أيام على ذمة التحقيق. اتهم نبيل رجب بتوجيه إهانة علنية، بموجب المادة ٩٢ (١) و(٣) و٣٦٥ (١) من قانون العقوبات البحريني.

في ١٨ يوليو/تموز ٢٠١٢ مثل نبيل رجب أمام المحكمة مقيد بالأصفاد وتناقلت التقارير وضعه داخل زنزانة زجاجية. قرر القاضي إرجاء الجلسة حتى ٢٤ يوليو/تموز ٢٠١٢، لفحص ملف القضية، ورفض الإفراج عن نبيل رجب بكفالة. في ٢٤ يوليو/تموز رفض مرة أخرى الإفراج عن السيد رجب بكفالة وأعلن أن القرار النهائي بشأن طلب وقف العقوبة سيصدر في الجلسة التالية المقرر عقدها في ٥ أغسطس/آب. لكن في ٥ أغسطس/آب قرر القاضي أخيراً تأجيل الجلسة مرة أخرى إلى ١٢ أغسطس/آب، وذلك وبشكل رسمي من أجل استدعاء ضابط الشرطة الذي كان مسؤولاً عن إجراءات التحقيق والتحريات. في ٢٣ أغسطس/آب برأت محكمة الاستئناف العليا نبيل رجب من تهم «توجيه الإهانة علناً».

في ١٧ أغسطس/آب حُكم على نبيل رجب بالسجن ثلاث سنوات أمام محكمة الجنايات الصغرى على تهم «المشاركة في تجمع غير قانوني» و«دعوة الآخرين للانضمام» و«التورط في ممارسات غير قانونية والتحريض على التجمعات والدعوة لمسيرات غير مرخصة من خلال شبكات التواصل الاجتماعي».[٥٤] ما زال السيد رجب محتجز تعسفاً في سجن جو المركزي منذ ٩ يوليو/تموز ٢٠١٢ في بناية لا يستخدمها السجناء بشكل منتظم. وهو محتجز مع نزيلين آخرين في الزنزانة ولا يُسمح له برؤية السجناء الآخرين. تناقلت التقارير أنه يعاني من حساسية في الجلد بسبب ملابس السجن وأنه حُرم من حقه في مقابلة طبيب السجن. كما لم يُسمح له باستقبال ملابس من أسرته. تمكنت أسرته من زيارته للمرة الأولى في ١٩ يوليو/تموز ٢٠١٢، وحسب التقارير فقد نُقل إلى مركز الزيارات وهو مقيد اليدين، ولم يُسمح له هناك بالحديث إلى السجناء الآخرين.[٥٥]

أثناء انعقاد جلسة المراجعة الدورية الشاملة من أجل تبني تقرير بشأن البحرين في ٢٥ مايو/أيار ٢٠١٢، أعربت رئيسة مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لاورا دوبوي لاسير عن القلق إزاء «الحملة الإعلامية التي تحدث [في البحرين] التي تُعرف وتهدد ممثلي المجتمع المدني القادمين إلى جنيف للمشاركة في هذه المراجعة». في ٢٧ مايو/أيار قال وزير الداخلية في بيان إنه سيتم اتخاذ «الإجراءات القانونية» ضد من سافروا لجنيف، بناء على التصريحات التي أدلوا بها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الحكومة. حدث هذا في سياق حملة التشويه الإعلامية من الإعلام الحكومي في البحرين، الذي أشار إلى من ذهبوا إلى جنيف بصفتهم «خونة» وطالب بالتحرك ضدهم.[٥٦] رغم بيان وزير الدولة لحقوق الإنسان صلاح بن علي محمد عبدالرحمن أثناء جلسة المراجعة الدورية الشاملة، الذي زعم فيه أنه لا يوجد سجناء سياسيين في البحرين وأن جميع السجناء في البحرين محتجزين على أنشطة جنائية،

٥٤. انظر المرصد»: «Nabeel Rajab sentenced to three years' imprisonment while judicial harassment continues», 17 August 2012, http://www.fidh.org/Bahrain-Nabeel-Rajab-sentenced-to.html

٥٥. انظر: The Observatory, "Ongoing arbitrary arrests and judicial harassment of human rights defenders", 10 August 2012, http://www.fidh.org/BAHRAIN-Ongoing-arbitrary-arrests

فإن نبيل رجب كان رهن الاحتجاز في ذلك التوقيت بناء على اتهامات متعلقة بحقه في حرية التعبير والنشاط بمجال حقوق الإنسان.

حرمان منظمات حقوق الإنسان الدولية من دخول البحرين:

حُرمت العديد من وفود منظمات حقوق الإنسان من دخول أراضي البحرين. في ٣٠ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ منعت السلطات البحرينية ممثلي منظمة هيومن رايتس ووتش من حضور محاكمة الصحفية ريم خليفة وأعضاء مجلس إدارة جمعية المعلمين البحرينيين (انظر أعلاه). في ٨ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ حُرم ريتشارد سولوم نائب رئيس منظمة أطباء لأجل حقوق الإنسان من الدخول بقرار من وزارة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية بعد وصوله إلى مطار المنامة، رغم حيازته لتأشيرة دخول بمدة خمس سنوات متعددة الزيارات. كان قد جاء إلى البحرين لمراقبة جلسة استئناف خاصة بالعاملين الطبيين البحرينيين العشرين المذكورة أعلاه. في ١١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ حُرم ممثل من منظمة هيومن رايتس فيرست من الحصول على تأشيرة وفي ١٩ يناير/كانون الثاني ٢٠١٢ حُرم من الحصول على التأشيرة خبير إعلام دولي واثنين آخرين من العاملين في فريدوم هاوس. مُنع وفد الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان من الدخول في سبتمبر/أيلول ٢٠١١.

برر حكومة البحرين إجراءات الحرمان من التأشيرة هذه بإعلانها أن زيارات الوفود ستكون «مفيدة» أكثر في مارس/آذار بعد إصدار نتائج عمل اللجنة الوطنية. بعد إصدار تقرير اللجنة الوطنية، منحت حكومة البحرين تأشيرات دخول لمدة ٥ أيام لعدد من منظمات حقوق الإنسان ومنها الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان وهيومن رايتس فيرست. إلا أن التأشيرة سارية فقط على امتداد أيام العمل، من الأحد إلى الخميس، وهو ما يعتبر محاولة لحرمان منظمات حقوق الإنسان من رصد مظاهرات أيام الجمعة.

٧. ختام

كما أوضحت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في تقرير البعثة المبدئي الذي أصدرته، فإن الفدرالية ترى أن الإصلاحات التي أعلنت عنها حكومة البحرين لا تزيد عن محض الخطابة.[٥٧] سمعت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان على امتداد زيارتها أن هناك مشكلة ضخمة في التنفيذ وإحداث التغييرات الفعالة. وبالفعل، فإن بعض الأساليب تغيرت، مثل تزايد استخدام الغاز المسيل للدموع في تفريق المتظاهرين بدلاً من طلق الشوزن (صيد الطيور) أو الاعتقالات جراء التجمع غير القانوني أو التجمع دون تصريح بدلاً من الاعتقالات جراء التعبير عن الرأي، أو إيقاف الموظفين عن العمل بدلاً من الفصل مباشرة من الوظائف، لكن يستمر الإضرار بالمدنيين وقتلهم على يد القوات الحكومية، ويستمر المدافعون عن حقوق الإنسان والمتظاهرون والمعارضون السياسيون في التعرض للاحتجاز، في خرق للمعايير الأساسية لحقوق الإنسان،

٥٦. انظر بيان مشترك من الفدرالية الدولية: "Rights organisations alarmed over threats to civil society after trip to UN", 11 June 2012, http://www.fidh.org/Bahrain-Rights-organisations

٥٧. انظر: http://www.fidh.org/Governmental-Declarations-on

مع انتشار التمييز والقمع لحقوق الإنسان. بينما بذلت الحكومة البحرينية بعض الجهود لتنفيذ العديد من توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فإن البعثة خلصت إلى أن الحكومة مستمرة في منع أغلب الحقوق الأساسية بشكل يومي وفي استخدام الإمكانيات الحكومية في مهاجمة أو السيطرة على السكان بدلاً من حمايتهم، مما يهيئ لمناخ من انعدام الثقة والخوف في أوساط السكان. رصدت البعثة دولة في حالة مظاهرات مستمرة واضطرابات وقودها هو عمليات الاحتجاز التعسفي والاستخدام غير المتناسب للقوة من قبل السلطات، والمثالب العديدة في نظام العدالة وانتشار أعمال الاضطهاد. انتهت البعثة إلى أن السلطات الحكومية متلهفة على إعمال قوانين جديدة ونظم حكومية مستحدثة في أعقاب تقرير لجنة تقصي الحقائق، عادة بناء على توصيات من استشاريين دوليين، لكنها في الوقت نفسه غير مستعدة إلى حد بعيد للانخراط في مناقشة حقيقية أو فحص حقيقي لبواعث القلق الخاصة بالحرمان القائم من الحقوق الأساسية والآليات المستخدمة لإسكات المعارضة واستهداف أولئك الذين يشهدون على الانتهاكات الحكومية. بعد اجتماع البعثة مع المسؤولين الحكوميين أصبح لدينا شكوك في استعداد وقابلية الحكومة البحرينية أو اهتمامها بالأساس بالتصدي للأسباب الكامنة وراء المظاهرات الجارية أو أن تكف عن استخدام القوة – وهي قوة مفرطة في أغلب الأحيان – ضد المواطنين.

٨. التوصيات

تدعو الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان حكومة البحرين إلى:

١. تنفيذ جميع التوصيات الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.
٢. الإفراج عن جميع النشطاء السياسيين والطلبة والمعلمين والأطباء والعمال والمدافعين عن حقوق الإنسان والأفراد المحتجزين والمتهمين في مخالفات على صلة بالتعبير عن الرأي والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وسحب جميع الاتهامات المنسوبة إليهم.
٣. إعادة العاملين بالمجال الطبي والمعلمين والصحفيين وغيرهم من المهنيين المفصولين من وظائفهم إلى مناصبهم الأصلية مع منحهم كامل المسؤوليات الخاصة بوظائفهم كما تركوها.
٤. السماح لجميع الأفراد في البحرين بالتمتع بحقوقهم الأساسية في التعبير عن الرأي والتجمع وتكوين الجمعيات، وكذلك مد الحماية إليهم من التمييز، بما في ذلك في مجالات التوظيف والحصول على الخدمات الطبية، بما يتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
٥. الدعوة لإنشاء لجنة مستقلة للتحقيق تحت إشراف مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، يكون قوامها خبراء دوليين معروفين بالاستقلالية والحياد، لمراقبة تنفيذ تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، لدخول عهد من المحاسبة الحقيقية وللإسهام في تهيئة مناخ من الثقة والاحترام للحقوق الأساسية لجميع الأفراد في البحرين.
٦. توجيه قوات الأمن لأن دورها هو حماية سلامة وأمن السكان، وألا تعيق التمتع بالحقوق الأساسية أو تعاقب من يمارسونها. وفي هذا الصدد يجب تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الخاصة باستخدام مسؤولي إنفاذ القانون للقوة والأسلحة النارية ومحاسبة مسؤولي إنفاذ

القانون التي يخالفونها.

٧. التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وتعديل التشريعات البحرينية لتصبح متسقة مع تعريف التعذيب الوارد في البروتوكول المذكور آنفاً.

٨. إجراء تحقيقات مستقلة ومحايدة في استخدام التعذيب والمعاملة السيئة ومقاضاة المسؤولين عن هذه الممارسات. يجب التحقيق تحديداً في استخدام مكتب النائب العام للأدلة المنتزعة بالتعذيب والمعاملة السيئة.

٩. تعديل التشريعات البحرينية لتصبح متسقة مع المعايير الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والخاصة بحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع.

١٠. إرسال دعوة مفتوحة إلى آليات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان، وتنظيم زيارة سريعة للمقررين الخاصين الثلاثة المعنيين بحقوق التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والتعذيب، واستقلال القضاة والمحامين.

إلى المجتمع الدولي:

١. إدانة انتهاكات حقوق الإنسان والمطالبة بالإفراج عن النشطاء السياسيين والطلبة والمعلمين والأطباء والعمال والمدافعين عن حقوق الإنسان وكل الأفراد المحتجزين والمتهمين بمخالفات على صلة بممارسة حقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات.

٢. دعم إنشاء آلية دولية للمراقبة من خلال قرار لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بهدف مراقبة تنفيذ توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق ولإيجاد حلول وتسوية لأزمة حقوق الإنسان في البحرين ككل.

٣. وقف وحظر كل عمليات توريد الغاز المسيل للدموع ومواد السيطرة على الحشود إلى البحرين، حتى يتم فتح تحقيقات في استخدامها غير الملائم وحتى يُحاسب الجناة عن إساءة الاستخدام.

٤. وقف جميع برامج التعاون الفني مع النيابة ووزارة العدل حتى تتم مراجعة جميع أحكام المحاكم والمحاكمات التي تناقض معايير حقوق الإنسان الدولية وحتى يتم الإفراج عن سجناء الرأي.

٥. تبني عقوبات ذكية (حظر تأشيرات دخول وتجميد أصول) ضد الأفراد المشتبهين بالمسؤولية عن أعمال التعذيب (كما وثقها تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق)، إلى أن تتم محاسبتهم والحُكم عليهم على جرائمهم.

٦. دعم منظمات حقوق الإنسان المستقلة التي تعمل في البحرين.

أعد هذا التقرير بمساعدة وزارة الخارجية النرويجية. محتويات هذا التقرير تقع بالكامل تحت مسئولية الفدرالية الدولية، ولا يمكن بأي شكل من الأشكال اعتبارها معبرة عن موقف وزارة الخارجية النرويجية

تمثل
الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان
١٦٤ منظمة لحقوق الإنسان
في ٥ قارات

أبقوا أعينكم مفتوحة

ترسيخ الحقائق

بعثات تقصي ومراقبة قضائية

من خلال أنشطة تتضمن بعث مراقبي محاكمات وتنظيم بعثات تقصي حقائق دولية، قد أسستا لفدرالية لدولية لحقوقا لإنسان إجراءات دقيقة وموضوعية لترسيخا لحقائق والمسؤولية, الخبراء المبعوثين إلى الميدان يتطوعوا بوقتهم لدعم أنشطة الفدرالية،

دعم المجتمع المدنى

تنظم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان أنشطة متعددة بالمشاركة مع منظماتها العضوة في البلدان التي يتواجدون فيها والهدف الأساسي هو تعزيز دور وكفاءة نشطاء حقوق الإنسان ودفع التغيير على المستوى المحلي

تحريك المجتمع الدولى

تدعم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان منظماتها العضو وشركائها المحليون في جهودهم تجاه المنظمات الدولية، تقوم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بتنبيه الآاليات الدولية عن إنتهاكات حقوق الإنسان وتحيل القضايا الفردية اليهم، كما أن الفدرالية تأخذ دور في تطوير الآليات القانونية الدولية

إبلاغ وإقرار

تقوم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بالإبلاغ وتحريك الرأي العام وذلك من خلال بيانات صحفية ومؤتمرات صحفية وخطابات مفتوحة إلى السلطات وتقارير عن بعثات بالإضافة إلى النداءات العاجلة والإلتماسات والحملات وموقع الأنترنت : فتستعين الفدرالية بجميع وسائل الإتصال لرفع الدرالية فيما يتعلق بإنتهاكات حقوق الإنسان

الفدرالية الدولية لحقوق النسان
passage de la Main d'Or - 75011 Paris - France ,17
CCP Paris : 76 76 Z
الهاتف: (33 - 1) 43 55 25 18 الفاكس: (33 - 1) 43 55 18 80
الموقع الاكتروني: http://www.fidh.org

إدارة النشر: سهير بالحسن
رئيس التحرير: أنطوان برنارد
التحرير: أنطوان مادلين وكاثرين جالاجر وسلمى الحسيني
التنسيق: ماري كامبرلين وستيفاني دافيد
التنسيق الاكتروني: سيلين باليرو

Imprimerie de la FIDH - Dépôt légal mars 2011 - FIDH (Ed. arabe) ISSN 21068054- - Fichier informatique conforme à la loi du 6 janvier 1978 (Déclaration N°330 675)

تمثل
الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان
١٦٤منظمة لحقوق الإنســـان
في ٥ قارات

المادة٤: لايجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما. المادة ٥: لايعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة. المادة ٦: لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية. المادة ٧: كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا. المادة ٨: لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون. المادة ٩: لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو

عن الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

- تتحرك الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان من أجل حماية ضحايا إنتهاكات حقوق الإنسان ومنع تلك الإنتهاكات وملاحقة مرتكبيها

حماية شاملة
تعمل الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان لإحترام جميع الحقوق المنصوص عليها في الميثاق العالمي لحقوق الإنسان : الحقوق المدنية والسياسية بالإضافة إلى الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية

حركة عالمية
تأسست الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في سنة ١٩٢٢ وتجمع اليوم ١٥٥منظمة عضوة في أكثر من ١٠٠ دولة حول العالم, نقوم الفدرالية بتنسيقودعم أنشطتهم وتوصل صوتهم إلى المستوى الدولي

منظمة مستقلة
مثل جميع منظماتها العضوة لا تنتمي الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان إلى أي حزب سياسي أو ديانة معينة .وهي مستقلة عن كل الحكومات

fidh
الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

للحصول على معلومات عن المنظمات ١٥٥ الأعضاء يمكن مراجعة الموقع اللكتروني : http://www.fidh.org